

شَرْحُ
شُرُوطِ الصَّلَاةِ
وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا

رَضَى عَنْهُ الْإِمَامُ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ
الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٢٠٦) هـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى



لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ

عبد السلام بن سالم السحيمي

أستاذ الفقه في الجامعة الإسلامية والمدرس بالمسجد النبوي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ
مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا
مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ يَا بَلَّغَ الرِّسَالَةِ وَأَدَّى الْأَمَانَةَ وَنَصَحَ الْأُمَّةَ
وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ الْجِهَادِ، مَا مِنْ خَيْرٍ إِلَّا دَلَّ أُمَّتَهُ عَلَيْهِ
وَمَا مِنْ شَرٍّ إِلَّا حَذَّرَهَا مِنْهُ حَتَّى تَرْكَهَا عَلَى الْبَيْضَاءِ
لَيْلَهَا كَنَهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، صَلَوَاتُ رَبِّي
وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أمّا بعد:

أيّها الأخوة فقبل أن نبدأ بشرح متن رسالة الإمام محمد بن عبد الوهاب المسمّاة بشروط وأركانها وواجباتها نذكر نبذة يسيرة عن حياة هذا الإمام المجدد وجهاده في نشر العقيدة الصّحيحة والمنهج القويم.

فهذا الشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب هو هو شيخ الإسلام، الإمام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التّميمي النّجدي الحنبلي، ولد في العيّنة سنة ١١١٥ هـ، ونشأ بها، وحفظ القرآن قبل العاشرة من عمره، ودرس على والده، ثمّ حجّ وأخذ عن بعض علماء الحرم الشّريف، ثمّ زار المدينة، وأخذ عن بعض علمائها، ثمّ رجع إلى نجد وقصد البصرة،



وأخذ عن بعض علمائها، ثمَّ رجع إلى الأحساء، وأخذ
عن بعض علمائها، ثمَّ رجع إلى نجد، ودعا إلى
التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ فنَفَعَ اللهُ به العباد، وأنقذهم به من
الشُّرْكِ .

حياتُهُ حافِلةٌ بالدَّعوةِ إلى اللهِ ﷻ . وكانت حالة الجزيرة
العربية قبل دعوة الشَّيْخِ الإمامِ محمد بن عبد الوهاب
حالة مزرية من حيث التَّدين والبعد عن التَّوْحِيدِ والسَّنةِ
ووقوع النَّاسِ في الشُّرْكِ والبِدْعِ كحال كثير من بلاد
المسلمين حيث كان الشُّرْكُ الأكبر قد انتشر في نجد
خاصَّةً، وفي غيرها من بلاد المسلمين عامَّةً. لقد كان
في بلدان نجد من الشُّرْكِ الأكبر والأصغر ما اللهُ به

عليم، حيث عدل النَّاس إلى عبادة الأولياء والصالحين
والمجانين: أحيائهم وأمواتهم، يستغيثون بهم في
النّوازل والحوادث، ويستعينون بهم على قضاء
الحاجات، وتفريج الشّدائد والكربات، وعبدوا القباب
والأحجار والأشجار والغيران، واشتهر في نجد:
السّحرة والكهنة والعرّافون، وسؤالهم وتصديقهم.
وكان النَّاس يقصدون قبر زيد بن الخطاب **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** في
قرية الجبيلة، يدعونه لتفريج الكرب، وكشف النّوائب،
وقضاء الحاجات.

وكانوا يزعمون أنّ في قريوة في الدّرعية قبور بعض
الصّحابة، فعكفوا على عبادتها، وصار أهلها أعظم في
صدورهم من الله خوفاً ورهبة، فتقرّبوا إليهم وهم



يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ أُسْرِعَ إِلَى تَلْبِيَةِ حَوَائِجِهِمْ مِنْ اللَّهِ! وَكَانُوا
يَأْتُونَ فِي شَعِيبٍ غَيْرِا مِنَ الْمُنْكَرِ مَا لَا يَعْهَدُ مِثْلَهُ،
يَزْعُمُونَ أَنَّ فِيهِ قَبْرَ ضَرَارِ بْنِ الْأَزُورِ، وَذَلِكَ كَذِبٌ
مَحْضٌ وَبُهْتَانٌ مِثْلُهُ لَهُمْ إِبْلِيسُ، وَفِي أَسْفَلِ الدَّرْعِيَّةِ غَارٌ
كَانُوا يَرْسِلُونَ إِلَيْهِ اللَّحْمَ وَالْخَبْزَ، وَيَبْعَثُونَ بِصَنُوفِ
الْهِدَايَا، وَكَانَ عِنْدَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ - فِي زَعْمِهِمْ -
اسْمُهُ تَاجٌ، سَلَكَوا فِيهِ سَبِيلَ الطَّوَاعِيتِ، فَصَرَفُوا إِلَيْهِ
النُّذُورَ، وَتَوَجَّهُوا إِلَيْهِ بِالدُّعَاءِ، وَاعْتَقَدُوا فِيهِ النَّفْعَ
وَالضَّرَّ.

وَانْتَشَرَ الشَّرْكَ فِي الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَفِي الطَّائِفِ،
وَجِدَّةَ، وَمِصْرَ، وَالْيَمَنَ كَسَائِرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ (١).

فكيف يعمل هذا الإمام في إزالة هذه العظائم، والتي

رأى بعضها رأي العين، وما هو موقفه تجاهه؟!!

ولقد سلك مسلكاً في تحقيق أمنيته في الدّعوة إلى

توحيد الله الخالص وإلى السّنة وإنقاذ ما يمكن إنقاذه

من الشّرك الذي تفسّى في الأمّة فلمّا رأى الشّيخ

رَحْمَةُ اللَّهِ هذه المنكرات علم أنّه لا يزيلها إلّا قوة عظيمة،

وعلم مبنيّ على فهم الكتاب والسّنة، وعند ذلك اتبع

خطوات من أهمها:

(١) انظر: تاريخ نجد، للعلامة المؤرخ حسين بن غنام، ١ / ١٠ - ٧٨، وعنوان

المجد في تاريخ نجد لابن بشر، ١ / ١٩ - ٣٠.



أَوَّلًا: عنايته الفائقة بالتَّوْحِيد وتطبيقه:

فمن أعظم الخطوات الَّتِي سَلَكَهَا رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ بَدَأَ
يَتَعَلَّمُ التَّوْحِيدَ بِأَدَلَّتِهِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَطَلَبَ الْعِلْمَ
النَّافِعَ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ النَّافِعَ هُوَ أَكْبَرُ سِلَاحٍ يَتَسَلَّحُ بِهِ
الدَّاعِيَةُ إِلَى اللَّهِ ﷻ كَمَا قَالَ تَعَالَى: "فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا
اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ" (١)، فَالْعِلْمُ النَّافِعُ هُوَ السِّلَاحُ الَّذِي
يَكُونُ سَبِيلًا فِي تَوْصِيلِ النَّاسِ لِأُمُورِ دِينِهِمْ.

ثَانِيًا: بدأ بدعوته فِي عَشِيرَتِهِ.

(١) [محمد: 19].

بعد أن تسلّح بسلاح العلم النّافع ومعرفة أحوال النّاس؛
لأنّ معرفة أحوال النّاس مهمّة إلى الله ﷻ؛ لأنّه إذا
عرّف أحوال النّاس أمكنه أن يسلك السّبيل الّتي توصل
إليهم ما يراود إيصاله من العلم النّافع، فبدأ بدعوته في
عشيرته في بلدة العينة، وواصل طلب العلم، ورحل
في طلبه، ثمّ رجع إلى حريملاء؛ لأنّ والده انتقل إليها
وأخذ يسلك طريق الحكمة في إزالة الشّركيات في
الأقوال، والأفعال، فجهر بالدّعوة وازداد نشاطه،
وجلس للتّدريس والإفادة وتقرير العقيدة وثبّتها في
نفوس أهل حريملاء، ونشر شرائع الإسلام وكاتب
العلماء والأمرء، فكثّر طلابه؛ ولكنّه لم يجد قوة
السّلطان لدعم دعوة التوحيد، فسلك طريق الحكمة



للبحث عن ذلك.

عندما جرَّب الشيخ أهل حريملاء، ولم ير هناك من يقتلع أصول الشراكيات، ولا من يحمي الداعية والدعوة حتى تنجح، ولا يمكن أن يُصلح هذه المجتمعات إلا معاول تَهدمها، وأيدي سلطة تقلعها، لأنَّ الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، ولذلك خرج الشيخ من حريملاء إلى العيينة، ونزل على أمير العيينة فأكرمه، وعرض عليه الشيخ دعوة التوحيد فقبلها، ونصر الشَّيْخ ودعوته، وألزم الخاصَّة والعامة بامثال أمر الله تعالى فأعلن الشيخ دعوته، وهدم القباب على القبور، وقطع الأشجار، وكسر الأحجار التي يقصدها

النَّاسَ بِالْعِبَادَةِ، وَلَمْ يَبْقَ شَجَرٌ، وَلَا حَجَرٌ، وَلَا قَبَّةٌ عَلَى
قَبْرٍ، وَلَا وَثَنٌ يُعْبَدُ فِي الْبِلَادِ الَّتِي تَحْتَ حُكْمِ عُثْمَانَ بْنِ
مَعْمَرٍ، وَأَقِيمَ حَدَّ الزَّنا، وَعَلَتْ كَلِمَةُ الْحَقِّ.

ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ تَخَلَّى عَنْ نَصْرَةِ الشَّيْخِ بِأَمْرِ مِنْ أَمِيرِ
الْأَحْسَاءِ، فَهَاجَرَ الشَّيْخُ إِلَى الدَّرْعِيَّةِ، وَعَرَضَ دَعْوَتَهُ
عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودٍ فَرَحَّبَ بِهِ، وَقَبِلَ دَعْوَتَهُ، وَاسْتَعَدَّ
بِنَصْرِهِ وَمَا يَدْعُو إِلَيْهِ، وَذَلِكَ سَنَةَ ١١٥٨ هـ.

فَبَعْدَ أَنْ حَقَّقَ الشَّيْخُ أَمْنِيَّتَهُ الْعَظِيمَةَ مِنْ وَجُودِ مَا يَدْعُمُهُ
مِنْ قُوَّةِ السُّلْطَانِ وَوُجُودِ الْأَعْوَانِ، لِقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
عُثْمَانَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: "إِنَّ اللَّهَ يَزِعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَزِعُ بِالْقُرْآنِ".

وَبَعْدَ أَنْ رَأَى الْأَنْصَارَ وَالطُّلَابَ يَفْدُونَ إِلَيْهِ فِي



الدَّرْعِيَّةُ، أَخَذَ يَغْرَسُ فِي نَفُوسِهِمْ أَعْظَمَ سِلَاحٍ، وَأَعْظَمَ قُوَّةً يَنْتَصِرُ بِهَا عَلَى أَعْدَائِهِ: أَلَا وَهِيَ قُوَّةُ التَّوْحِيدِ الْخَالِصِ، وَالْإِيمَانِ الْكَامِلِ، لَعَلَّمَهُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ نُصْرَةَ الْحَقِّ تَحْتَاجُ إِلَى إِيْمَانٍ قَوِيٍّ مَبْنِيٍّ عَلَى فَهْمِ الْكِتَابِ الْكَرِيمِ وَالسُّنَّةِ الْمَطْهُرَةِ، كَمَا تَحْتَاجُ إِلَى دَعْمِ سُلْطَانِ وَسَيْفٍ وَسِنَانٍ، يَقْمَعُ بِهِ كُلَّ مَارِدٍ شَيْطَانٍ.

وَمَنْ أَعْظَمَ مَا سَلَكَهُ الشَّيْخُ مِنَ الْحِكْمَةِ فِي سَبِيلِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ عِنْدَمَا دَخَلَ الدَّرْعِيَّةَ وَجَدَ أَهْلَهَا فِي غَايَةِ الْجَهْلِ، وَقَدْ وَقَعُوا فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ وَالْأَصْغَرِ كَغَيْرِهِمْ، وَالتَّهَاوَنَ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَرَفْضَ شُعَائِرِ الْإِسْلَامِ، فَجَعَلَ يَتَخَوَّلُهُمُ بِالْتَّعْلِيمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَيُفْهِمُهُمُ

معنى لا إله إلا الله، ويشرح لهم معنى الألوهية، وأنَّ
 الإله هو الَّذي تأله القلوب: محبة وخوفاً ورجاءً، وأنَّ
 الإسلام هو الاستسلام لأمر الله تعالى والانقياد له،
 والإذعان بالعبادة، والخضوع، والذل، والإنابة،
 والتوكل، والرغبة، والرغبة. ويعلمهم أصول الدِّين،
 والإسلام، وقواعده، ومعرفة نبيهم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ونسبه،
 ومبعثه، وما دعا إليه، وهي لا إله إلا الله، وما تضمَّنته،
 وأنَّهم مبعوثون بعد الموت.

وأخذ على ذلك ما يقارب سنتين بعد قدومه إلى
 الدَّرية وهو يغرس هذه الدَّعائم.

ومن أعظم ما غرس في نفوس المهاجرين إلى الدَّرية



من البلدان المجاورة والأنصار من أهل الدَّرعية: هو
تدريسه لهم جميعاً كتاب التَّوْحِيد الَّذِي هو حق الله
على العبيد، وغرسه في أذهانهم، وكان آل سعود:
الأمير محمد وأبناءؤه يحضرون دروس الشَّيْخ صباحاً
ومساءً، في المسجد، وفي البيت، والمجامع الخاصَّة،
فأثمر ذلك قوة الإيمان في نفوس الدولة الجديدة من
الأمير إلى أصغر واحد من المهاجرين والأنصار له.

هذا الكتاب العظيم الَّذِي اعتنى به العلماء عناية كبيرة
وصار يدرس في الجامعات والمعاهد والكليات
وعموم المدارس في هذه البلاد، وشُروحه تجاوزت

ثلاثين شرحاً، وموضوعه **أيّ**: موضوع متن هذا الكتاب
الّذي هو كتاب التّوحيد هو بيان ما بعث الله به رسله من
توحيد العبادة وبيان الأدلة من الكتاب والسنة وذكر ما
ينافيه من الشّرك الأكبر أو ما ينافي كماله من الشّرك
الأصغر ونحوه ما يقرب من ذلك أو يوصل إليه، وقد
جعلله **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** على أبواب دائرية تندار كلّ دائرة
بأوسع من أختها.

الدّائرة الأولى هي في معرفة التوحيد والّذي بعث الله به
أنبيائه ورسله.

الدّائرة الثّانية هي في تحقيق التوحيد.

الدّائرة الثّالثة هي الخوف من الشّرك بأنواعه.



الدَّائِرَةُ الرَّابِعَةُ حماية التَّوْحِيدِ.

الدَّائِرَةُ الْخَامِسَةُ حماية حمى التَّوْحِيدِ.

وعندما قام الشَّيْخُ بِهَذَا الْمَوْقِفِ الْعَظِيمِ وَاسْتَقَرَّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ فِي بِلَدِهِ مَعْرِفَةُ التَّوْحِيدِ وَمَعْرِفَةُ وَضْدهِ مِنَ الشُّرْكِ بَعْدَ الْجَهَالَةِ وَالضَّلَالَةِ وَالْعَمَى وَالظُّلَامِ الدَّامِسِ، بَعْدَ ذَلِكَ أَشْرَبَ حُبَّ الشَّيْخِ وَمَا جَاءَ بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ فِي قُلُوبِهِمْ، وَالتَّحَمُّ رَابِطَ الْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ بَيْنَ أَهْلِ الدَّرْعِيَّةِ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَيْهِمْ فَأَوْوَهُمْ وَنَصَرُوهُمْ، وَأَصْبَحَتْ هَذِهِ الْقُوَّةُ قُوَّةً ضَارِبَةً قَدْ رُبِّيتَ عَلَى التَّوْحِيدِ، وَالرَّغْبَةُ فِيهِمَا عِنْدَ اللَّهِ، وَالذَّارُ الْآخِرَةُ، وَدُعِمَتْ بِقُوَّةِ السُّلْطَانِ وَالسَّيْفِ، وَالسَّنَانِ، وَالْحُجَّةِ وَالْبِرْهَانِ، وَقُوَّةِ الْبَيَانِ.

وحينئذ أصبح صاحب الدّعوة لا يخشى إلّا الله وحده
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى .

وخطى خطوات نافعة في الرجوع بالناس إلى الكتاب
والسنة؛ لأنّ الشيخ علم أنّ النّاس لا يصلحهم ولا
يردهم إلى الحق الواضح والتوحيد الخالص إلّا كتاب
الله وسنة رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ**
أَقْوَمُ} (١)، وتيقن أنّ الله سينصره إن هو قام بذلك: **{إِنَّا**
لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ
الْأَشْهَادُ} (٢).

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩. (٢) سورة غافر، الآية: ٥١.



وعند ذلك سلك المسالك الآتية:

(أ) جعل القواعد الأربع التي قرر بها توحيد العبادة (توحيد الألوهية)، فبيّن **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** أن الله تعالى خلق الجنّ والإنس ليعبدوه وحده، والعبادة لا تُسمى عبادة إلا مع التوحيد، كما أنّ الصّلاة لا تُسمى صلاة إلا مع الطهارة، فإذا دخل الشركُ في العبادة فسدت كالحدث إذا دخل في الطهارة، ثمّ أوضح ذلك بهذه القواعد:

القاعدة الأولى: العلم بأنّ الكفار الذين قاتلهم رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. مقرّون بتوحيد الربوبية، وأنّ الله الخالق الرّازق المدبّر، ولم يدخلهم ذلك في الإسلام، {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ

فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ { (١) .

القاعدة الثانية: أنهم يقولون: **يعني:** هؤلاء الذين يشركون

بالله ما دعوناهم إلا لطلب القربة والشفاعة، ومع ذلك حكم

الله بكفرهم { وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا

لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ

اللَّهُ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ } (٢) . { وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا

لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ } (٣) .

القاعدة الثالثة: أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ظهر على أناس

(١) سورة يونس، الآية: ٣١ .

(٢) سورة الزمر، الآية: ٣ .

(٣) سورة يونس، الآية: ١٨ .



متفرقين في عباداتهم: فمنهم من يعبد الملائكة، ومنهم من يعبد الأنبياء والصالحين، ومنهم من يعبد الأشجار والأحجار، ومنهم من يعبد الشمس والقمر، وقاتلهم رسول الله ﷺ، ولم يفرق بينهم، فدل ذلك على أن عبادة غير الله باطلة مهما تنوعت واختلفت.

القاعدة الرابعة: أن الشيخ حكم على مشركي زمانه أنهم أشد وأغلظ شركاً من الأولين؛ لأن الأولين يُشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة، ومشركو زمانه شركهم في الرخاء والشدة {فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ}

العنكبوت، الآية: ٦٥.

بينما مشركي ذلك الزمان "زمن الإمام" يلجؤون إلى غير الله في الرّخاء و الشدّة.

(ب) بيّن للناس وأرشدهم إلى ما به الفلاح والنجاح، وجعل ذلك في أربع مسائل تسهل على كل مسلم فيحفظها، ويفهم معانيها، وفهمها من مقتضى الإسلام، وهي كالآتي:

المسألة الأولى: العلم، ثمّ بيّن المراد به بأنّه معرفة الله، ومعرفة النّبي **صلى الله عليه وسلّم**، ومعرفة دين الإسلام بالأدلة.

فأول هذه المسائل العلم، والعلم: هو معرفة الحق بدليله، وبيّن أنّ المقصود بالعلم هو أن يعرف العبد ربّه



بألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته وأن يعرف نبيه
محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فيصدق خبره ويمثل أمره ويجتنب
نهيّه ولا يعبد الله إِلَّا بما جاء به النَّبِيُّ الْكَرِيمُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يعرف دين الإسلام بالأدلة؛ لأنَّ
العلم هو ما اقترن بالدليل، وما خلا عن الدليل فليس
علمًا.

المسألة الثانية: العمل بالعلم؛ لأنَّ العلم ليس مقصودًا
لذاته، وإنَّما هو مقصود العمل به.

المسألة الثالثة: الدَّعوة إليه، إلى العلم إلى دين الإسلام.

المسألة الرابعة: الصَّبْر على الأذى فيه، وساق على ذلك
أدلة من الكتاب الكريم.

ومنها سورة العصر والعصر ان الانسان لفي خسر الا
الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق
وتواصوا بالصبر وهذه المسائل الأربع التي ذكرها هي
التي يذكر العلماء أنّها مراتب جهاد النفس؛ لأنّ جهاد
النفس وهو فرض عين على المكلف، له مراتب أربعة:

أولها: العلم.

ثانيها: العمل.

وهذان النوعان من الجهاد الذي هو فرض عين المكلف من

(٣) انظر: هذه المسائل الأربع مع أدلتها في القسم الأول من مؤلفات الشيخ في
العقيدة والآداب الإسلامية، ص ١٨٥، وبحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبد
الوهاب، ١ / ٣١٧.



حين يكلف إلى أن يموت.

الثالث: الدَّعوة إلى العلم، وهذه قد تكون فرض عين وقد تكون فرض كفاية، وقد تكون مستحبة على حسب الأحوال المقتضية لذلك.

والرَّابع: هي الصبر على العلم والعمل والدَّعوة إلى الله ﷻ.

(ج) أرشد الناس، وبيّن لهم أنه يجب على كل مسلم ومسلمة أن يتعلم ثلاث مسائل، ويعمل بهن:

المسألة الأولى: أن الله خلق العباد ورزقهم، ولم يتركهم هملاً؛ بل أرسل إليهم رسولاً، فمن أطاعه دخل الجنة، ومن عصاه دخل النار.

المسألة الثانية: أن الله لا يرضى أن يُشرك معه أحد في

عبادته، لا ملكٌ مقربٌ، ولا نبي مرسل.

المسألة الثالثة: أن من أطاع الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ووجد

الله لا تجوز له موالاة من حادّ الله ورسوله ولو كان

أقرب قريب.

وذكر لكل مسألة دليلاً صريحاً⁽¹⁾.

(د) بين الأصول الثلاثة التي يجب على كل مسلم

(1) انظر: هذه المسائل الثلاث مع أدلتها في القسم الأول من مؤلفات الشيخ في

العقيدة والآداب الإسلامية ص ٣٨٦، وبحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبد

الوهاب لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١ / ٣١٥.



معرفتها، وهي: معرفة الله، والنبي **صلى الله عليه وسلم** ودين الإسلام، بالأدلة من الكتاب والسنة، لكل جزئية من هذه الأصول.

وقد جعل الأصل الثالث - وهو معرفة الدين - ثلاث مراتب: الإسلام، والإيمان، والإحسان، وبين أركان كل مرتبة من هذه المراتب ومعاني ذلك كله، واستدل بالأدلة من الكتاب والسنة (١).

ثم صاغ هذه الأصول الثلاثة عن طريق السؤال

(١) انظر: الأصول الثلاثة مدعومة بالأدلة القطعية في القسم الأول من

مؤلفات الشيخ في العقيدة والآداب الإسلامية، ص ١٨٧.

والجواب، لتلقين عامة النّاس لكي يرسخ الإيمان الكامل والعقيدة الصحيحة في قلوبهم (٢).

(هـ) لم يغفل الشيخ الفروع والاعتناء بالفقه، بل قد أدّى له جملة من الاهتمام، وقد ألزم نفسه - رحمه الله - أن يسير في دعوته على هدي الكتاب والسنة، واعتنى بالقواعد الجامعة للأحكام، فوضع أربع قواعد تدور عليها جميع الأحكام، فقال **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** : هذه أربع قواعد من الدّين الّتي تدور عليها الأحكام، وهي من أعظم ما أنعم الله تعالى به على محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وأمته، حيث

(٢) انظر تلقين العقيدة للعامة في القسم الأول من مؤلفات الشيخ في

العقيدة والآداب الإسلامية ص ٣٧٠.



جعل دينهم ديناً كاملاً وافياً، أكمل وأكثر علماً من جميع الأديان، ومع ذلك جمعه لهم **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي** ألفاظ قليلة، وهذا ممّا ينبغي التّفطن له قبل معرفة القواعد الأربع (... (٣).

واستدل على أنّ الله جمع ذلك للنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "وأعطيت جوامع الكلم" (١)، وهو أنّ الله **عَلَيْهِ** جمع له المعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة.

ثم ذكر **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** القواعد التي تدور عليها جميع

(٣) انظر: القواعد الأربع في القسم الثاني من مؤلفات الشيخ، الفقه، المجلد

الثاني، ص ٣، وبحوث أسبوع الشيخ، ١ / ٢٢٦، ١ / ٢٧٢ - ٢٧٤.

أحكام الدّين، فهي أربعة قواعد مهمّة جدًّا ذكرها
رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى :

القاعدة الأولى: تحريم القول على الله بلا علم، لقوله
تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ
وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ
سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} (٢).

القاعدة الثانية: أنّ كل شيء سكت عنه الشرع فهو عفو،
لا يحل لأحد أن يحرمه أو يوجبه أو يستحبه أو يكرهه،

(١) البخاري مع الفتح في كتاب التعبير، باب رؤيا الليل، ١٢ / ٣٩٠، برقم
٦٩٩٨، ومسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ١ / ٣٧١، (رقم ٥٢٣).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.



لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ

لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبَدَّ لَكُمْ عَفَا

اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ} (٣). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تسألوا عنها" (٤).

القاعدة الثالثة: أن ترك الدليل الواضح والاستدلال بلفظ

متشابه هو طريق أهل الزيغ، كالرأفة والخوارج، قال

تعالى: {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ} (٤).

والواجب على المسلم اتباع المحكم، وإن عرف معنى

المتشابه وجده لا يخالف المحكم بل يوافقه، وإلا

فالواجب عليه اتباع الراسخين في قولهم: {آمَنَّا بِهِ كُلٌّ

مِّنْ عِندِ رَبِّنَا}.

القاعدة الرَّابِعة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ (٢)، فَمَنْ لَمْ يَفْطِنَ لِهَذِهِ الْقَاعِدَةِ، وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى مَسْأَلَةٍ مُشْتَبِهَةٍ بِكَلَامٍ فَاصِلٍ فَقَدْ ضَلَّ وَأَضَلَّ.

فهذه ثلاث قواعد ذكرها الله في كتابه، وهي :

- 1 - عدم القول على الله بغير علم.
- 2 - أَنَّ مَا سَكَتَ عَنْهُ الشَّارِعُ فَهُوَ عَفْوٌ.
- 3 - أَنَّ تَرْكَ الدَّلِيلِ الْوَاضِحِ الْبَيِّنِ وَالِاسْتِدْلَالَ بِاللَّفْظِ الْمُتَشَابِهِ هُوَ طَرِيقَةُ أَهْلِ الزَّيْغِ.

وَالرَّابِعَةُ ذَكَرَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَدِيثِ " أَنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ ". وَهَذِهِ



الكلمات مع اختصارهن يدور عليها الدِّين، سواء كان
المتكلم يتكلم في علم التفسير، أو في علم الأصول،
أو في علم أعمال القلوب الذي يُسمَّى علم السلوك، أو
في علم الحديث، أو في علم الحلال والحرام
والأحكام، الَّذي يسمى علم الفقه، أو في علم الوعد
والوعد، أو في غير ذلك من أنواع علوم الدِّين (٣)..
سورة آل عمران، الآية: ٧.

٢ (انظر: البخاري مع الفتح، كتاب الإيمان، باب من استبرأ لدينه، ١/
١٢٦ (رقم ٥٢)، وكتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين وبينهما
متشابهات، ٤ / ٢٩٠، (رقم ٢٠٥١)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب
أخذ الحلال وترك الشبهات، ٣ / ١٢١٩، (رقم ١٥٩٩)، وانظر: شرح
النووي، ١١ / ٢٧.

(٣) انظر: هذه القواعد مع أدلتها بالتفصيل والأمثلة في القسم الثاني من

مؤلفات الشيخ في الفقه، المجلد الثاني، ص ٣، وبحوث أسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ١ / ٢٢٦، ٢٧٢.

وممّا سبق يتضح أنّ أهمّ الأصول الّتي أحيّاها الشّرخ ودعا إليها واهتمّ بنشرها أكثر من غيرها.

(أ) الرجوع بالإسلام وأهله إلى ما كان عليه الصدر الأول؛ لأنّه لا يصلح آخر هذه الأمّة إلّا بما صلح به أولها، وهو التزام الكتاب والسنة وإجماع الأمّة.

(ب) تخليص التوحيد ممّا شابه من الشّرك، والوثنية. **والتوحيد ثلاثة أنواع:** توحيد الرّبوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات. **والشّرك شرّ كان:** أكبر يخرج من الملة، وأصغر، وخفي.



(ج) إنكار التَّوسل الممنوع شرعاً، بالأنبياء والأولياء
والصّالحين، وتبيين التوسل المطلوب والمسنون، وهو
التوسل بأسماء الله الحسنى وصفاته العليا، وبالأعمال
الصالحة التي قام بها الدّاعي نفسه، وبطلب الدّعاء من
المسلم الصالح الحي القادر الحاضر.

(د) طرح البدع والخرافات والشعوذة وغيرها من
المنكرات.

وبهذه الأسس يكون الشيخ قد أسس مجتمعاً موحدًا
مخلصًا قويًا في إيمانه وعقيدته وما ذلك إلا بفضل الله
وحده ثم بحكمة الشَّيْخ بالدَّعوة إلى الله ﷻ المبنية على
العلم النافع، أيضًا ممَّا سلكه الشَّيْخ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى :

1 - كتابة الرسائل بأساليب حكيمة وبينة:

فلم يغفل **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** هذا الجانب في تبليغ التوحيد بالقلم والرسائل، بل اعتنى بذلك كثيراً، فقد قضى السنتين الأوليين من إقامته في الدرعية في مكاتبة العلماء والرؤساء والبلدان والقبائل المختلفة، بالإضافة إلى العناية بالتربية والتعليم والتوجيه وغرس الفضائل التي سبق بيانها.

وبدأ بأهل نجد، وكاتب أمراءها وعلماءها، فكاتب علماء الرياض وأميرها دھام بن دواس، وكاتب علماء الخرج وأمراءها وعلماء بلاد الجنوب، والقصيم، وحائل، والوشم، وسدير، والأحساء، وعلماء الحرمين



الشَّريفيْن، وغير ذلك.

ولم يغفل البلدان الخارجية، فقد كتب لعلماء الشام،
ومصر، والعراق، والهند، واليمن، وغير ذلك من
البلدان، ولم يزل يكتب الناس ويُقيم عليهم الحجج،
ويذكرهم ما وقع فيه أكثر الخلق من الشرك البدع
وواصل الشيخ رحمه الله تعالى دعوته في نشر العلم
النَّافع وحث الناس ووعظهم وتدريسهم وكتابة
الرسائل العلمية المدعومة بالأدلة من الكتاب والسنة،
وبالحجة والبرهان، والموعظة الحسنة، والجدال بالتي
هي أحسن، ولم يبدأ أحداً بالعدوان، ورعاً منه، وأمثلاً
في أن يهدي الله الضالين، إلى أن حكموا عليه وعلى

أتباعه بالكفر، وأباحوا دماءهم وأموالهم، ولم يثبتوا دعواهم بحجة من كتاب ولا سنة، مع رفضهم لعقيدة التوحيد، وعدم قبولها، ونصرهم الشرك وأهله، وحينئذ بدأ أعداء التوحيد بتكفير الشيخ وإهدار دمه ومن تبعه، وبعد أن بين لهم الشيخ نواقض الإسلام بأدلتها من الكتاب والسنة، فأعرضوا عن ذلك كله وكذبوا به، ورفضوا التوحيد، وحينئذ يكون آخر الطب الكي، فأمر الشيخ بالجهاد لمن عادى أهل التوحيد وسبّه وسبّ أهله، ولم ينقذ لشرع الله، ولم تنفع فيه الآيات البينات.

فالشيخ ألف مؤلفات عديدة كثيرة من أهمها:

كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد والذي جعله في ست وستين باباً في التوحيد، ومن أهم



مؤلفاته الأخرى كشف الشُّبُهَات، وثلاثة الأصول،
والقواعد الأربعة، وفضل الإسلام، وأصول الإيمان،
ومفيد المستفيد في كفر تارك التَّوْحِيد، ومجموعة
رسائل في التوحيد والإيمان بلغت ثلاث عشرة رسالة،
وكذلك له كتاب الكبائر، وكتاب مختصر الانصاف،
والشرح الكبير، وأربعة قواعد تدور عليها الأحكام
ونبذة في اتباع مع احترام العلماء، ونبذة في اتباع
ومبحث الاجتهاد والخلاف، وكتاب الطهارة، وكتاب
شروط الصلاة و أركانها وواجباتها وهو الكتاب الَّذِي
سنشرحه إن شاء الله تعالى، وكتاب آداب المشي إلى
الصَّلَاة، ومسائل طبع في آخر مختصر سيرة الرِّسُول،
وله كتاب بعنوان مختصر سيرة الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وكتاب فضائل القرآن، وكتاب تفسير سورة الفاتحة،
وكتاب تفسير الآيات من القرآن الحكيم، ومختصر زاد
المعاد، والرسائل الشّخصية مجلد يحتوي على إحدى
وخمسين رسالة، وكذلك له مجموعة الحديث على
أبواب الفقه في واحد وخمسين وسبعمائة وأربعة آلاف
حديث خمسة مجلدات: المجلد الأول ألف ومئتين
وثلاثة وأربعين حديثاً، والمجلد الثاني في ألف ومئتين
وسنة وسبعين حديثاً، والمجلد الثالث في ألف ومئة
وتسعة وتسعين حديثاً، والمجلد الرابع في ثمانمائة
وثلاثة وثلاثين حديثاً، والمجلد الخامس أحاديث
الفتن والحوادث في مئتي حديث، وهناك المسائل التي
لخصها الشيخ الامام محمد بن عبد الوهاب من كلام



شيخ الإسلام ابن تيمية في مئة وخمس وثلاثين مسألة،
وكذلك له مختصر تفسير سورة الأنفال، وكذلك بعض
فوائد صلح الحديبية، ورسالة في الرد على الرافضة
والخطب الخطب المنبرية، وهذه الرسائل جاءت في
مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب حسب ترتيبها
في مؤلفات الشيخ التي طبعتها جامعة الإمام محمد ابن
سعود الإسلامية، الحقيقة إنَّ هذه الدَّعوة التي جاء بها
الإمام محمد عبد الوهاب وهي الدَّعوة الإصلاحية
ونصرها المجاهد محمد بن سعود **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** إنما هي
امتداد للمنهج الذي كان عليه السلف الصالح أهل
السنة والجماعة على امتداد التاريخ الإسلامي منهج
الإسلام الحق الذي كان عليه النَّبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

وصحابته الكرام والتّابعون لهم وأئمة الدّين من الأئمة
الأربعة ونحوهم من أهل الحديث والفقه وغيرهم، فلم
تكن في حقيقتها ومضامينها ومنهجها العقدي والعلمي
والعملي إلّا معبر عن الإسلام نفسه مستهدفة أحياء
معتري تطبيقه من قبل كثير من المسلمين من غشاة
وجهل وإعراض بتصحيح العقيدة، وإخلاص العبادة
وإحياء السنة، ومحاربة الشّركيات والبدع محدثات في
الدّين فالإمام محمد لم يأت بجديد؛ وإنّما أحياء من
درس من هذا الدّين وأطلق مخالفوه ومنازعوه الوهابية
على هذه الدّعوة الإصلاحية انطلق أولاً الخصوم من
هذه التّسمية وكانوا يطلقونها على سبيل التّنفير والّلّمز
والتّعير ويزعمون أنّه مذهب مبتدع في الإسلام أو



مذهب خامس، والصِّراع بين الحق والباطل والتَّدافع بينهما سنة كونية على وجه الأرض ومن قديم يعرف صنيع أهل الباطل بالترويج للأسماء المنفرة لأهل الحق والعبارات المستفزة لأهل الحق، فيرمي أهل الباطل أهل الحق "أهل السنة" بالحشاوية والنَّواصب والمجسمة والمشبهة وقد رموا دعوة هذا الإمام أيضًا بالوهابية كما فعل الكثير من المتصوفة، وهناك ما يعرف بالوهابية الرستومية، الوهابية **يعني**: أتباع عبدالوهاب بن عبد الرحمن بن رستم المتوفى سنة (188)، وهم خوارج، وقد ردَّ عليهم علماء المغرب والأندلس كما ذكر "الونشريسي" في كتابه المعروف في فتاوى أهل أفريقيا والأندلس والمغرب حيث نقل

التحذير منهم، فبعض المناويل لدعوة الإمام نقلوا ما في هذه الكتب على أنّه في دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وصار أهل الأهواء ينقلون ما قيل في دعوة الرّستومية الخارجية على أنّ هذا الذي تتميز به دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، ولم يكن استعمال الوهابية مرضياً ولا شائعاً عند أصحاب هذه الدّعوة **أي:** دعوة الإمام محمد عبد الوهاب وأتباعه، وكان كثير من المنصفين من غيرهم، والمحايد ينقادون لإطلاق هذه التسمية عليهم؛ لأنّهم يعلمون أنّ وصفهم بالوهابية إنّما يقصد به التشويه والتنفير وحجب الحقيقة عن الآخرين والحيلولة بين هذه الدّعوة المباركة وبين بقية المسلمين من العوام والجهلة وأتباع



الفرق والطرق وصرف العلماء والمفكرين عن معرفة حقيقة هذه الدعوة المباركة، وأتباع هذه الدعوة لا يرضون صواب هذه التسمية "الوهابية" ولا من طوت عليهم من مغالطات وأوهام لا اعتبارات مقنعة كثيرة شرعية وعلمية ومنهجية وموضوعية، وتتلخص بأنَّ الدَّعوة الإصلاحية كما تقدم ذكر شيء منها تتمثل تمامًا الإسلام الحق الذي جاء به النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ومنهج السَّلف الصَّالح من الصَّحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** والتَّابعين ومن سلك سبيل الهدى، وإذا فحصره تحت مسمى غير الإسلام والسنة خطأ فاتح وبدعة محدثة مردودة يراد بها الصد عن الحق وأهله، وإذا كان الأمر كذلك فلا معنى لإفرادها بإسم أو وصف كالوهابية أو غيره، لكن

ترد على السنة علماء الدعوة ومؤيديها بعض الأوصاف الشرعية الصحيحة لها ولأتباعها والتي لا تتنافى مع رسالتها **مثل**: دعوة الشيخ أو الدّعوة أو الدّعوة الإصلاحية أو دعوة التوحيد أو السّلفية أو الحنابلة ونحو ذلك من الأوصاف الشرعية الحسنة المقبولة، وصار الخصوم يطلقون على أتباع هذه الدّعوة كما أسلفت "الوهابية"، وهي في كثير من الأحيان تحمل معاني إيجابية فجعلت الناس ينظرون إلى هذه الدّعوة التي يزعم أنّها كذا وكذا فإذا نظروا فيها وقرأوا عنها وجدوها بخلاف ما يزعمون فتجدهم يطلقونها على من يقيم شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو أصل من أصول الإسلام إذا رأوه من



الأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إِنَّ هذا وهابِّي ومن
أكبر خصائص الأمة الإسلامية وخيريتها قال تعالى:
"كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ
عَنِ الْمُنْكَرِ"، وحين يطلقون الوهابية كذلك على الأخذ
أحياناً يطلقونها على من يأخذ بالكتاب والسنة
ويتمسك بالدين وبتوحيد الله وينبذ الشرك والبدع.
وهذه صفة مدح وتزكية يفرح المؤمنون وحين يطلقون
أحياناً أيضاً يطلقون الوهابية على اقتداء منهج السلف
الصالح الذي هو سبيل المؤمنين وسنة سيد المرسلين
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والنَّاظر في مفاهيم الناس حول ما
يسمونه بالوهابية الكثير من الغش والخلط والتناقض
والاضطراب، أمّا مقصود وأمّا بجهل، فالوصف الشائد

للوهابية عند أغلب الخصوم ومن سار في ركبهم
يقصد به كل من لا يعمل بالبدع ولا يرضاهما وينكرها
ولا يقر هذا يسمونه وهابياً، وقد يقصد الوهابية كل
مذهب غريب وشاذ، وقد يطلقونه على كل من كان
على مذهب أهل السنة والجماعة مقابل الرافضة أو
مقابل الفرق الأخرى، وقد توسعت بعض وسائل
الإعلام والاتجاهات الغربية ومن دار في فلكها بإطلاق
الوهابية على كل مسلم ينزع إلى التمسك بشعار الدّين
وأحكامه، وربما ترادف عندهم عبارة أصولي أو
متزمت أو متشدد متمسك بالدّين طبعاً عندهم متشدد
وبعض المؤسسات والدوائر الغربية ومن تأثر بها
صارت عندهم الوهابية ترادف التّطرف والإرهاب



والعنف والعدوانية ونحو ذلك، وهذا تصور خاطئ وقد يكون مقصوداً لتشويه وأهل الإسلام وإلاً فبعض المستشرقين كتبوا عن هذه الدَّعوة وأنها هي الدَّعوة الَّتِي كانت فِي زمن النَّبي ﷺ وأصحابه، وأنَّ دعوة هذا الإمام تريد بالنَّاس أن يرجعوا إلى ما كان عليه الأوائل منهم، فهناك مصوغات وبواعث لقيام هذه الدَّعوة الإصلاحية الَّتِي قام بِها الإمام محمد بن عبد الوهاب هناك أمور مهمة دعت إلى قيام هذه الدعوة من قبل هذا الإمام ومن أيدَّ أولاً من أجل تحقيق التوحيد، وأنَّ أول هذه الدَّواعي وأعظمها لقيام الدَّعوة الإصلاحية مسألة التوحيد ومجانبة الشرك وهي القضية الكبرى بين الأنبياء وخصومهم، وكذلك بين الدَّعاة

المصلح وخصومهم وهي تحقيق ما أمر الله به تعالى
المكلفين كما قال تعالى: **"وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ
اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ"**، فقد قامت هذه الدعوة
استجابة لأمر الله تعالى بتجريد العبودية لله وحده
وتعظيم الله تعالى وإخلاص العبادة له **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

ثانيًا: تنقية مصادر التلقي من أهداف هذه الدعوة
الإصلاحية المهمة إعادة الناس إلى مصادر الدين الحق
القرآن والسنة وأن يكون ذلك بفهم سلف الأمة.

ثالثًا: نشر السنن وإظهارها ونبذ البدع ومظاهرها في
العقيدة والعبادة.

رابعًا: القيام بواجبات الدين وفرائضه العامة من الدعوة



إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
والجهاد في سبيل الله تعالى تحقيقاً للخيرية التي
وصف الله بها هذه الأمة كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
وَكَذَلِكَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ، وإقامة الحدود والعدل بين
النَّاسِ.

خامساً: تحكيم شرع الله تعالى كما أمر الله فقد أعرض
كثير من المسلمين لا سيما أهل البدع وكثير من العامة
وأهل عن العمل بشرع الله في أكثر أحوال الدُّنْيَا
والدُّنْيَا حيث سادت البدع والمحدثات والتقاليد

والأعراف والأحكام الجاهلية **يعني**: في زمن الإمام
وتحاكم كثير من الناس إلى غير شرع الله وكثر لجوء
النّاس إلى الكهان والمشعوذين والسحرة والدّجالين ما
توعد الله تعالى من اعرض عن ذكره من ضنك العيش
كما قال تعالى: "من اعرض عن ذكرى فان له معيشة
ضنكا"

سادسًا: نشر العلم ومحاربة الجهل والتّخلف تميز
العصر الّذي ظهرت فيه الدعوة بشيوع الجهل والتقليد
الأعمى بين المسلمين، فكثر الأعراض عن تعليم
العلوم الشرعية، وعن التّفقه في الدّين وسادة الأمية
والتّخلف في أكثر مظاهر الحياة الفردية والجماعية ممّا
جعل قيام الدّعوة ضرورة لنشر العلم والفقه في الدّين



وأخذ هذا العلم من منابعه الأصيله من كتاب الله وسنة
رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وفق فهم سلف الأمة.

سابعًا: تحقيق الجماعة ونفذ ونبذ الفرقة، وقد وقع أكثر
المسلمين في هذه الفرق والشتات والتنازع التي أصيب
بها المسلمون من جراء كثرة الأهواء والبدع والجهل
والأعراض عن الدين واتباع سبل الغواية والشهوات
والشبهات وما نتج عن ذلك من الجهل والذل والهوان
والتفرق الفشل الذي حذر الله منه **"ولا تنازعوا فتفشلوا
وتذهب ريحكم"** فكان لابد من إصلاح أحوال الأمة
بالعقيدة والشرع المطهر الذي به تكون الجماعة
والإستقامة والعزة.

ثامناً: من أعظم ما يحتاجه المسلمون عامة وهل تلك البلاد في ذلك الزمان خاصة في جزيرة العرب بعد التوحيد وفرائض الدّين "الأمن والسلطان" وهما متلازمان فلا يمكن إقامة الدّين والعدل إلّا بالأمن ولا أمن إلّا بسلطان وهذا أدركه الإمام محمد وأدركته الدّعوة، فقد ساد ضعف السلطان وانفلات الأمن وكانت الضرورة تقتضي قيام ولاية شرعية تحفظ للنّاس أمنهم وأنفسهم وأعراضهم وأموالهم وتقوم بالعدل والقضاء بين الناس وتقيم الحدود بينهم والحقيقة أنّ الإمام محمد بن عبد الوهاب **رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى** إنّما هو داعية من دعاة السلفية ومجدد من مجدديها أحيا معالمها بعد دروسها وأعادها نقية صافية في هذه



الجزيرة بعدما تكدر صفوها وطغت عليها البدع
والخرافات بل إِنَّ هذه البلاد المباركة "المملكة العربية
السعودية" دولة السلفية، ودعوئها سلفية كما نصّ على
ذلك مؤسسها الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل
سعود **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** قال في خطابه الَّذي ألقاه في الحج
عام (1365)، قال: "إنني رجل سلفي وعقيدتي هي
السلفية الَّتِي أمشي بمقتضاها على الكتاب والسنة". وقال
في الخطاب نفسه: "يقولون إننا وهابية، والحقيقة أننا
سلفيون محافظون على ديننا نتبع كتاب الله وسنة رسوله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس بيننا وبين المسلمين إِلَّا كتاب الله وسنة
رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**" فالمملكة العربية السعودية قامت
على الإسلام الحق المبني على كتاب الله وسنة رسوله

وفق فهم سلف الأمة، وفي ذلك عزّها ومجدّها، يقول
الملك عبد العزيز: "والّذي نمشي هو طريق السلف
الصالح ولا نكفر أحداً إلّا من كفره الله ورسوله".
يقول: "وليس من مذهب سوى السلف الصالح، ولا
نؤيد بعض ذاهبي على بعضها". يقول: "فأبو حنيفة
ومالك والشافعي وابن حنبل أئمتنا". اهـ **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**
وهو كلام نفيس يمثل المعنى الصحيح للسلفية الّذي
هو المعنى الصحيح للإسلام، وما صفا الدعوة السلفية
ونقاء الدعوة السلفية، وإنّها يقصد بها ما جاء في كتاب
الله وسنة رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وأن يكون وفق ما كان
عليه السلف الصالح إلّا أنّ هناك من كدّر صفوها وشوه
سمعتها وألصق التهم بها ممّن انتسب إليها وهو لم



يحقق معانيها ولم يلتزم بمبادئها لا سيما من بعض
الجماعات التي سَمَّت نفسها السلفية الجهادية أو
السلفية القتالية، والحقيقة أنَّ هذه الجماعات ليست
جهادية بالمعنى الشرعي الصحيح، إذ إنَّ معاني الجهاد
وشروط الجهاد لا تتوفر في هذه الجماعات هي تدَّعي
أشياء لكن لا تتوفر فيها هذه الأشياء التي تدَّعيها
وتدعي السلفية وهي ليست من السلفية، ولا هي
ملتزمة بمعنى السلفية ممَّا جعل أعداء الدِّين يلصقون
التهم بالدعوة السلفية الحقَّة، فكلَّما رأوا متطرفاً أو
رموه بالسلفية، وذلك أنَّه وجد من أصحاب هذه
الدَّعوات المتشددة المخالفة للإسلام والمخالفة
للسلفية الحقَّة، فمن ينتسب للسلفية أو يدَّعي السلفية

أو يسمّي نفسه بالسّلف والعبرة هي بالحقائق والمعاني
لا بالألفاظ والدّعاوى، لكن أعداء هذا الدّين يستغلون
كل ما من أجل أن يلصقوا التهم بالإسلام وأهله، وكما
ذكرنا أنّ دعوة الشيخ **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** لم تنفرد بشيء جديد
والذي سار عليه هذا الشيخ وهذا الإمام وأتباعه هو
ما كان عليه أهل السنة والجماعة قديماً وحديثاً ومن
ناحية العقيدة ومن ناحية المنهج فإنّ قولهم في أصول
وقطعيات ومسلماته واحد، فقولهم هو قول أئمة
السلف هو قول القول الذي سار عليه السلف من
أصحاب النّبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ومن تبعهم بإحسان،
فقولهم في أصول الدّين وقطعيات مسلماته واحد في
أركان الإيمان وأركان الإسلام وشروطها ومستلزماتها



كذلك من مسائل الإيمان والأسماء والأحكام والقدر
وفي حقوق النبي ﷺ وفي الشفاعة والرؤية
وفي الصحابة والإمامة والأولياء والصالحين وعامة
المؤمنين وفي السمع والطاعة بالمعروف وفي الجهاد
والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفي قطيعات
الأحكام والآداب ونحو ذلك من الذي سار عليه
السلف الصالح في العقيدة والعلم والعمل والتعامل
فإن السلف الصالح أهل السنة والجماعة ومنهم إمام
الدعوة كلهم متفقون على هذه الأصول وهي أصول
الدين والاعتقاد، ولهذا فإن كل من في أقوال الشيخ
الإمام محمد عبد الوهاب وعلماء هذه الدعوة ومن
سلك سبيلهم من أهل السنة يجزم بأنهم مثلوا منهج

السّلف الصّالح أهل السنة والجماعة في الاعتقاد والقول والعمل ومنهج التعامل نجد المخالفين لهم من أهل الأهواء والافتراق والبدع في العصر الحديث يصومون كلّ من كان على منهج السلف الصّالح أهل السنة والجماعة بأنّه وهابي مثل ما ذكرت لكم وهذه تزكية من؛ لأنّهم صاروا يطلقون وصلة الوهابية على التمسك بالسنة والتزام سبيل السلف الصّالح، وقد تبين كما ذكرت بالدليل والبرهان أنّ ما يزعمه خصوم السنة أهل البدع والأهواء والافتراق بأن الإمام وأتباعه جاءوا ببدع من الدّين أو مذهب خامس أو أنّهم متشدّدون ومتزمتون أو أنّهم خوارج ونحو ذلك من المفتريات إنّما هو من الظلم بُهتان وصد الناس عن الحق وإلّا



فإنَّهم لم يأتوا بشيءٍ جديد خالفوا فيه وبالجملة فإنَّ
أبرز معالم هذا المنهج الَّذي قامت عليه الدعوة ولا
تزال بحمد الله تعالى.

أولاً: الدخول في الدين كله وتطبيق شمولية الإسلام
منهاجاً في العقيدة والأحكام والعلم والعمل والتعامل
في حياة الفرد والجماعة والدولة والأمة والبشرية كلها.
ثانياً: سلامة مصدر التلقي ومنهج الاستدلال بالاعتماد
على القرآن الكريم وصح السنة وأثار السلف الصالح
بالاعتماد على كتاب الله وسنة رسوله وفق فهم سلف
الأمة وبالأخذ بظواهر الأدلة على ما دلت عليه في
اللغة العربية والجمع بين النصوص في الباب الواحد

وفي المسألة الواحدة، ورد المتشابه إلى المحكم
بالمحكم الذي يستدل به أهل العلم.

ثالثاً: الاختفاء كما ذكرت والاتباع لمنهج السلف
الصالح وسبيل المؤمنين أهل السنة الجماعة وتحقيق
غايات الدين هدف تحقيق غايات الدّين من التوحيد
والسنة والفضائل والعدل ونفي ما يضادها من
الشركيات والبدع والمنكرات والظلم والسعي إلى كل
ما يسعد المسلم في دينه وفي دنياه والقيام بواجب
النصيحة التي دل عليها حديث النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
"النصيحة لله تعالى ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين
وعامتهم" كما أوصى بذلك النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وحث
النّاس على الاستعداد لليوم الآخر والفوز بالجنة



والنَّعِيمَ الْأَبَدِي الَّذِي لَا يَحْصُلُ إِلَّا وَطَاعَتِهِ وَطَاعَةَ
الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتِّبَاعَ شَرْعِهِ وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا
بِالْإِخْلَاصِ لِلَّهِ ﷻ وَتَجْرِيدِ الْمَتَابَعَةِ لِلنَّبِيِّ الْكَرِيمِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
 شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،
 وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا
 شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
 آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}، {يَا أَيُّهَا
 النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا
 وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
 وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا}، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ
 وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
 وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا}، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ



كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ: فنشرع في القراءة هذه الرسالة المسماة شروط
الصلاة وواجباتها وأركانها للشيخ الإسلام المجدد
الإمام محمد بن عبد الوهاب **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** هذه الرسالة
الَّتِي جعلها في شروط الصلاة وواجباتها وأركانها كما
هو معلوم أَنَّ الصلاة هي أهمُّ الأركان بعد الشهادتين،
وهي أوَّل ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة، وجاء في
فضلها أحاديث كثيرة تدل على عظيم منزلته، إذ هي
أحد أركان الإسلام، جاء في حديث ابن عمر: "بُنِيَ
الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ

الله، وإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"

(1). وشبهها النبي ﷺ في الفضل كمثل النهر الجاري بباب أحدنا يغتسل منه في اليوم خمس مرات، جاء في الحديث هل يبقى من درنه شيء؟ **يعني**: من وسخه؟ قالوا: لا يا رسول الله! وكان النبي ﷺ إذا حزبه أمر أو فزعه أمر أو احتاج إلى أمر يفرع إلى الصّلاة، وكان يقول: "أرحنا بها يا بلال" ولم يرد من الأعمال أن تركه كفر إلا الصّلاة لم يردنا عملاً من إلا إذا تركه الشخص يكفر إلا الصّلاة فإن النبي ﷺ قال: "العهد الذي بيننا وبينهم الصّلاة فمن

(1) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ [رقم: 8]، وَمُسْلِمٌ [رقم: 16]



تركها فقد كفر" (1). جاء في حديث عبد الله بن شقيق أنه قال: لم ير أصحاب محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أني شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. وقال الله تعالى عن أهل النار: **ما سلككم في سقر، يعني: في الجحيم، قالوا: لم نك من المصلين.** ولمّا جاء رجل إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقال: "يا رسول الله إنني أريد مرافقتك في الجنة. قال: أو غير ذاك؟ قال: بل هو ذاك. قال: فأعني على ذلك بكثرة السجود". **يعني: بكثرة الصلاة.**

فهذه رسالة مائة نافلة ألفها شيخ الإسلام محمد

(1) رواه الإمام أحمد في مسنده.

بن عبد الوهاب في أعظم الأركان بعد الشهادتين وهي
"الصلاة" والصلاة لا تصح إذا فقدت شروطها أو
أركانها أو واجباتها إلا بعذر كما سيأتي.

قال الشيخ عبد العزيز بن باز **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** في الرسالة
القيمة: "هذه الرسالة كان العلماء يعلمونها الناس
والجماعة في المساجد مع الأصول الثلاثة حتى يتفقهوا في
أصول دينهم وفي صفة الصلاة وأركانها وواجباتها يقول:
لأنك مسلم محتاج إلى ذلك. والمؤلف كما سمعتم في
الدّرس الماضي نبذة عن حياته العلمية والعملية
ومكانته ودعوته التي نفع الله النَّاسَ بها.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، شروط الصلاة تسعة:

الإسلام، والعقل، والتمييز، ورفع الحدث، وإزالة النجاسة،

وستر العورة، ودخول الوقت، واستقبال القبلة، والنية).

الشرح

قوله "شروط": الشرط في اللغة هو: العلامة، وفي

الإصطلاح ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من

وجوده وجود ولا عدم لذاته. أي: إذا عدم الشرط عدم

المشروط لكن لا يلزم من وجود الشرط أن يكون

المشروط موجودًا لكن الشرط يجب أن يستمر من أوّل
العبادة إلى أن يفرغ المكلف من العبادة.

قوله "**شروط الصلاة**": هي الأمور التي يجب وتلزم
للصلاة قبل الشروع فيها ولا بد من استمرارها أثناء
الصلاة حتى تنتهي ولا تصح الصلاة حتى يأتي
المصلي بها **أي**: بالشروط إلّا عند العجز عن ذلك، فإذا
استكملت الشروط صحت الصلاة.

والصلاة في اللغة هي: الدُّعاء. عندما تقول الصلاة
فمعناها في اللغة الدعاء، لكن **معناها في الشرع**: هي
عبادة ذات أقوال وأفعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير
مختمة بالتسليم.



فقوله "شروط الصلاة تسعة" أي: هذه الشروط مأخوذة من أدلة الكتاب والسنة استقرأ العلماء الأدلة في ذلك فرأوا أنَّ الشروط التي في الصلاة ولا تصح بدونها هي تسعة شروط كما ذكرها المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وإن كان في بعضها خلاف بين أهل العلم هل هي شرط أو ليست بشرط؟

فقد ذكر الشروط إجمالاً ثمَّ سيذكرها تفصيلاً فقال شروطها الإسلام، والعقل، والتمييز، ورفع الحدث، وإزالة النجاسة، وستر العورة، ودخول الوقت، واستقبال القبلة، والنية. ثمَّ يشرع في فصلها واحدة واحدة.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

"الشرط الأول: الإسلام، وضده الكفر، والكافر عمله

مردود ولو عمل أي عمل، والدليل قوله تعالى: {مَا كَانَ

لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِم بِالْكُفْرِ

أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ} [التوبة: 17]،

وقوله تعالى: {وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً

مَنْثُورًا} [الفرقان: 23].

الشرح

الإسلام هو: الإستسلام لله بالتّوحيد والانقياد له

بالطاعة والخلوص من الشرك وأهله، وضده الكفر ضد

الإسلام الكفر، والكفر في اللغة هو: الستر والتغطية من



تغطية الشيء، **وفي الشرع** هو: جحد ما جاء به الرسول
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو جحد بعضه. يقول الشيخ عبدالرحمن
بن السعدي **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**: هذا حدّ الجامع لجميع
أجناسه أنّه جحد ما جاء به الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أو
جحد بعض ما جاء به الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

والكفر نوعان: كفر أكبر يخرج من الملة، وكفر أصغر لا
يخرج من الملة، ومقصود المصنف هنا هو الكفر
الأكبر الذي يخرج من الملة، ويكون صاحبه كافرًا
ويكون من أهل الخلود في النار وهو يكون **يعني**: الكفر
بالاعتقاد والقول والفعل، وهو خمسة أنواع: كفر
التكذيب، وكفر الإباء والاستكبار، وكفر الشك، وكفر

الإعراض، وكفر النفاق. أمّا الكفر الأصغر هو الذي لا يخرج من الملة وهو الذي يقول عنه العلماء: كفر دون كفر مثل الحلف بالله **عجل**، ومثل قتال المسلمين بغير حق ومثل السباب "سباب المسلم الفسوق" كما جاء في الحديث، وكذلك مثل النياحة على الميت والفخر بالأنساب ونحوه، هذه من الكفر الأصغر.

فقوله **"والكافر عمله مردود ولو عمل أي عمل"** أي: لا تقبل الصلاة ولا سائر العبادات إلّا من مسلم، فالإسلام شرط صحة لجميع العبادات.



قال المُصنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى:

"الشرط الثاني: العقل، وضده الجنون، والمجنون مرفوع

عنه القلم حتى يفيق، والدليل حديث: «رفع القلم عن ثلاثة:

النائم حتى يستيقظ، والمجنون حتى يفيق، والصغير حتى يبلغ."

الشرح

أي: أن يكون عنده عقل يميز به بينما يضر وينفع فمن

زال عقله بجنون أو إغماء أو سكر فإنَّه لا تصح منه

الصلاة إذا زال العقل بجنون أو سكر فإنَّه لا تصح منه

الصلاة في هذه الحالة، طبعًا السكران تجب عليه التوبة

من سكره ويقام عليه الحد، ولا تصح صلاته حال

سُكره لفقدان العقل، للحديث الَّذي ذكره المصنف
"رفع القلم عن ثلاثة: النَّائم حتى يستيقظ، والمجنون حتى يفيق،
والصغير حتى يبلغ". فقلوله "ودليله" **يعني**: دليل أَنَّ العقل
شرط العبادة.

فهذا الحديث رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي
وابن ماجة وهو حديث صحيح.

قال المصنّف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**:

"الشرط الثالث: التمييز، وضده الصغر، وحده سبع سنين،
ثم يؤمر بالصلاة؛ لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مروا أبناءكم
بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في
المضاجع».



الشرح

فهذا شرط لصحة الصلاة، فالطفل المميز هو من بلغ السابعة فما فوق، وأمّا ما دون السابعة فهو غير مميز لا يؤمر بالصلاة ولا تصح منه لو صَلَّى. أمّا المميز فكما قال المصنف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** : تصح منه الصلاة ويؤمر بالصلاة وتصح منه نافلة لحديث "لَمَّا رَفَعْتَ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيًّا وَقَالَتْ: أَلْهَذَا حَجٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَكَ أَجْرٌ" رواه مسلم. وحديث الذي ذكره المصنف "مُرُّوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ"، وهذا الحديث رواه أحمد وأبو داود والحاكم وهو حديث صحيح وإن كان من بلغ السن ليس مكلفاً لكن والده وولي أمره مأمور أن يأمره بالصلاة ليتعود عليها ويتمرن عليها حتى إذا بلغ

تكون الصلاة سهلة وميسورة بالنسبة له. فالمأمور هنا هو ولي أمره وإلاّ هو غير مكلف في هذه السنّ غير مكلف ولكن المأمور والده أن يأمره بذلك، وأن يعود عليها، فقال: "مرؤوا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر" **أي**: الصبي إذا بلغ العشر ولا يصليّ إذا أمر بذلك فإنّه يضرب عليها، وهنا أمر يغفل عنه بعض الناس أو يتساهل فيه كثير من الناس فلا يأمرّون أبناءهم بالصلاة ولا يمرّنونهم ولا يعودونهم هذه العبادة العظيمة مع إنّ هذا واجب على ولي الأمر، ولذلك أمر في الحديث أن يضربوا إذا بلغوا هذه السن وهذا واجب عليهم على أولياء الأمور وإن لم يجب على الطفل فهو واجب على وليه ليّدربه ويعينه على فعل



هذه العبادة وأن يتحمل هذه الأمانة العظيمة، ففي الحديث "وَفَرَّقُوا بَيْنَهُم فِي الْمَضَاجِعِ". **يعني:** عند سن العاشرة، والحديث عام يتناول جميع الناس حاصله حتَّى بين الجنس الواحد، فالتفريق **يعني:** نقيض المباعدة، إذ إنَّ النَّائم لا يسيطر على حركات جسمه، ولذلك يفرق بينهما في هذا السنّ بين المضاجع، وقال تقي الدين السُّبكي **رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:** «التفريق في المضاجع يصدق بطريقتين؛ أحدهما: أن يكون لكل منهما فراش، والثاني: أن يكونا في فراش، ولكن متفرقين غير متلاصقين، والثاني أعم من الأول، فينبغي الاكتفاء به؛ لأنَّه لا دليل على حمل الحديث على الأول» (1).

(1) قضاء الأرب في أسئلة حلب، ص 248

والغاية من التّفريق نصّ عليها العلماء قال صاحب عون
المعبود في شرحه لهذا الحديث نقلاً عن المناوي
حيث قال: "فرّقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون
فيها إذا بلغوا عشرًا حذرًا من غوائل الشهوة وإن كنّ
أخوات؛ ولأنّ ذلك قد يكون بابًا من تلبّيس إبليس عليهما،
فيتحد الفراش وهما لا يشعران" اهـ .

و جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: لأنّ في هذا السن يبدأ ميل
الذكر إلى الأنثى، وميل الأنثى إلى الذكر، مع قصور في
العقل، فيكون ذلك وسيلة لاستجرار الشيطان لهما إلى ما لا
يحل وبالله التوفيق.

فتتبع السنة في ذلك ويفرق بينهما في المضاجع إذا
بلغوا هذه السنّ.



قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

"الشرط الرَّابِع: رفع الحدث، وهو الوضوء المعروف،

وموجبه الحدث".

أي: أن الرّافع للحدث هو الوضوء، فالوضوء في اللُّغة:

مشتق من الوضاءة وهي الحسن والنّظافة.

وشرعاً: استعمال ما في الأعضاء الأربعة التي هي

الوجه واليدان والرأس والرجلان.

قوله "على صفة مخصوصة في الشرع" يعني: الشرع

خص هذه الصفة وحكم الوضوء كما سيذكره

المصنّف فرض دل على ذلك الكتاب والسنة

والإجماع فمن الكتاب قوله تعالى: "يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ" (1) ، ومن السنة
حديث النبي ﷺ: "لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ
طُهُورٍ" (2). والإجماع منعقد على فرض الوضوء و
وجوبه، فمن جحد وجوب وضوء للصلاة كفر،
وكذلك سائر الفرائض من جحد سائر الفرائض فإنه
يكفر بهذا الاعتقاد.

قوله "وموجبه الحدث": أي: أن موجب الوضوء هو
الحدث فيطهر للصلاة من الحدث الأصغر بالوضوء
ومن الحدث الأكبر بالإغتسال، وذلك بالماء الطهور

(1) [المائدة-6]. (2) من أفراد مسلم على البخاري.



فمن لم يجد الماء أو عجز عن استعمال الماء لمرض
ونحوه فإنَّه ينتقل إلى البدل وهو التيمم.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

وشروطه عشرة: (الإسلام، والعقل، والتمييز، والنية،
واستصحاب حكمها بأن لا ينوي قطعها حتى تتم الطهارة،
وانقطاع موجب، واستنجاؤ أو استجمار قبله، وطهورية ماء،
وإباحته، وإزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة، ودخول وقت
على من حدثه دائم لفرضه.

الشارح:

قوله "وشروطه" أي: شروط الوضوء عشرة.

الإسلام وتقدّم معناه، وكذلك العقل والتمييز كما تقدم
فلا يصح الوضوء من كافر ولا مجنون و من لم يكن
مميزاً؛ لأنّ هذه شروط، والنية؛ لأنّ هذه شرط في
العبادات كلّها عن النية لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "إِنَّمَا
الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ".

قوله "واستصحاب حكمها بأن لا ينوي قطعها حتى تتم
الطهارة": لأنّ هذا هو الأصل في الشروط إنّها تستمر
من أول العبادة إلى أن ينتهي المكلف منها فلا تصح
حتى يستمر وهو ناوي لرفع الحدث إلى نهاية الطهارة.
قوله "**وانقطاع موجب**" الموجب هو: الوضوء. **يعني**:
موجب الوضوء وهو الحدث، فالحدث لا بد أن ينقطع
لا يتوضأ أثناء استمرار الحدث بل يكون الوضوء يبدأ



بعد انقطاع الحدث فلا تصح الطهارة إذا شرع فيها
والحدث مستمرًا حتى ينقطع الحدث.

قوله "**واستنجاء أو استجمار قبله**" **يعني**: إذا خرج من
السبيلين ما ينقض الوضوء فإنه يجب عليه بعد خروج
النَّجاسة أن يستنجي والإستنجاء والإغتسال بالماء أو
يستجمر والإستجمار هو: الخارج من السبيلين
بالأحجار أو ما يقوم مقام الحجارة.

قوله "**وطهورية ماء**": بأن يكون الماء الذي يتوضأ به أو
يغتسل به ماءً طهورًا، وهو الطاهر في نفسه المطهر
لغيره فلا يكون الماء نجسًا، فالماء النجس لا يصح
الوضوء به.

قوله "**وإباحته**" **أي**: أن يكون مباحًا ليس مغصوبًا لا يكون الماء الذي يتوضأ به مغصوبًا، وكلام المصنف يدل على أنّه لو توضأ بماء مغصوب فإنّه لا يصح وضوءه إذا كان الماء الذي يتوضأ به مغصوبًا، وإن كان هذا أيضًا محل خلاف بين أهل العلم قد يشير إليه المصنف أو يشير إليه إذا وصلنا إلى الخلاف فيه، **يعني**: هل اشترطوا في الماء ليصح الطهور به أو التّطهر به أن لا يكون مغصوبًا، أو بمعنى آخر لو توضأ بماء مغصوب غصب ماء وتوضأ به هذا تحصل بذلك؟ كلام المصنف يدل على أنّه ما يصح وضوءه وإذا لم يصح وضوءه لم تصح صلاته.

قوله "**وإزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة**" **يعني**: وصول



الماء إلى البشرة **أي**: لا يكون هناك حائل بين الماء وبين الوصول إلى البشرة من عجين أو شمع أو نحوهما؛ كطلاء الأظافر الذي يعرف الآن بين النساء اليوم المناكير ونحوها هذه الطلاء التي تطلّى بها الأظافر فيزال هذا الطلاء ليصل الماء إلى البشرة، فكل ما يمنع من وصول الماء إلى البشرة فإنه يزال عن البشرة.

قوله " **ودخول وقت على من حدثه دائم لفرضه** " أي: دخول الوقت شرط لمن حدثه دائم كمن به سلس البول، فصاحب السلس لا يتوضأ إلا إذا دخل الوقت، فإذا دخل الوقت وتوضأ فله أن يصلي ما شاء من

الصلوات في هذا الوقت، أمّا من ليس كذلك فمتى ما
توضأ في أي وقت ولم ينقض الوضوء فيصح ولو
صلى الصلوات الخمس كلها بوضوء واحد.

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

وأما فروضه، فسته: غسل الوجه، ومنه المضمضة
والاستنشاق، وحده طولاً من منابت الشعر إلى الذقن،
وعرضاً إلى فروع الأذنين، وغسل اليدين إلى المرفقين،
ومسح جميع الرأس، ومنه الأذنان، وغسل الرجلين إلى
الكعبين، والترتيب، والمولاة، والدليل قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى
الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة: 6]،
ودليل الترتيب حديث: «ابدأوا بما بدأ الله به»، ودليل المولاة



حديث صاحب اللمعة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَمَّا رَأَى
رَجُلًا فِي قَدَمِهِ لَمْعَةٌ قَدَرِ الدَّرْهَمِ لَمْ يَصْبِهَا الْمَاءَ فَأَمَرَهُ
بِالْإِعَادَةِ.

الشارح:

قوله "فروضه" أي: فروض الوضوء فسته.

قوله "غسل الوجه، ومنه المضمضة والاستنشاق": غسل
الوجه بكامله، ومنه كما قال: الفم والأنف. لقوله
تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا
وُجُوهَكُمْ"

قوله "وحده طولاً من منابت شعر الرأس إلى الذقن"

وحده طولاً يعني: حد الوجه. **والذقن** هو: ملتقى اللحيين بما في ذلك أسفلهما **أي**: تحت منتهاهما، وهو ما انحدر من اللّحيين، وليس شعر اللحية هو المراد هنا أمّا ما تحت الذقن فليس داخلاً في الوجه، والنبى **صلى الله عليه وسلم** كان يخلل لحيته **أي**: يدخل أصابعه فيخلل لحيته وهذا فيما إذا كانت اللحية كثيفة، أمّا إذا كانت خفيفة تصف البشرة فيجب إيصال الماء إلى البشرة التي فوق شعر اللحية.

قوله **"وعرضاً إلى فروع الأذنين"** **أي**: أعاليهما أعالي الأذنين.

قوله **"وغسل اليدين إلى المرفقين"** **أي**: لقوله تعالى:



"وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ": والمرفق هو الموصل بين

الساعد والعضد.

قوله "ومسح جميع الرأس ومنه الأذنان": لقوله تعالى:

"وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ" ولقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الأذنان من

الرأس" فلا يجزي مسح بعض الرأس دون بعضه.

قوله "وغسل الرجلين إلى الكعبين": لقوله تعالى:

"وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ"، والكعبان تشية كعب، والكعب

هو كل مفصل يكون بين الساق وبين القدم.

قوله "والترتيب والموالاة" لأنَّ الله تعالى ذكر ذلك مرتباً

وتوضاً للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان وضوءه مرتباً كما جاء

في صفة وضوءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث عبدالله بن زيد

وغیره، والموالاة: بأن يكون غسل الوضوء عقب الَّذي قبله مباشرة بدون تأخير، فقد كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يتوضأ متواليًا، ولحديث خالد بن معدان أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رأى رجلاً يصلي في ظهر قدمه لمعة بقدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَنْ يعيد الوضوء" واللّمع: الموضع الَّذي لم يصبه الماء في الوضوء أو الغسل، فلو لم تكن الموالاة شرطًا لما أمره النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بأن يعيد وضوءه، ولا أمره بغسل اللّمة فقط لو لم تكن واجبة لم يأمره بإعادة الوضوء.



قال المصنفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

وواجبه التَّسْمِيَةُ مَعَ الذِّكْرِ .

الشارح :

يعني : إنَّ ذكرها وجبت عليه، وإن نسيها سقطت عنه

ودليلته حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال : " لا صلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر

اسم الله " رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وهو

حديث حسن وصح الاحتجاج بمثله، وهذا إذا ذكر، أمّا

إذا نسي فلا شيء عليه، لما ورد جمعا من الأحاديث

في ذلك.

قال المصنّف رحمه الله تعالى:

ونواقضه ثمانية: الخارج من السبيلين ، والخارج الفاحش
النجس من الجسد، وزوال العقل ، ومس المرأة بشهوة ،
ومس الفرج باليد قبلاً كان أو دُبُرًا ، وأكل لحم الجزور،
وتغسيل الميت، والردة عن الإسلام أعاذنا الله من ذلك.

الشارح:

قوله "ونواقضه ثمانية" أي: نواقض الوضوء، والنواقض
هي الأشياء التي تبطل الوضوء وتفسده.

قوله: "الخارج من السبيلين" أي: من مخرج البول
والغائط والخارج إمّا أن يكون بولاً أو أن يكون غائطاً



أو مذيًّا أو دم استحاضة أو ريحًا قليلًا كان أو كثيرًا
 لقوله تعالى: **"أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ"** ولقول النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى
 يتوضأ" وقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "ولكن من غائطٍ وبولٍ ونومٍ.
 ولقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من شك هل خرج منه ريحًا
 أو لا **"لا يَنْصَرِفُ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا"**.

قوله: **"والخارج الفاحش النجس من الجسد"**
أي: خروج النجاسة من بقية البدن **يعني**: غير السبيلين.
 فإن كان بولًا أو غائطًا نقض مطلقًا لدخوله في الأدلة
 السابقة، وإن كان غيرهما كالدم والقيء فإن كان فاحش
 فذلك يعني ينقض الوضوء إذا كان فاحشًا كبيرًا

فينقض الوضوء، والأولى أن يتوضأ منه عملاً بالأحوط وإن كان يسيراً فلا يتوضأ منه باتفاق أهل العلم.

قوله "وزوال العقل" يعني: كما ذكرنا هذا الخارج من

غير السبيلين يعني: إذا كان غائطاً أو بولاً نقض مطلقاً

وإن كان ليس كذلك يفرق بين الفاحش وغير الفاحش.

إذ ذهب بعض أهل العلم إلى أن خروج النجاسة التي

هي الدم والقيح والصدید من غير السبيلين لا ينقض

الوضوء، واستدل بأن الإنسان إذا توضأ فهو متطهر

بالنص والإجماع، ولا ينتقض وضوءه إلا بنص أو

إجماع صحيح ولا يوجد شيء من ذلك، قالوا: لا

يوجد شيء من ذلك فهو باق على طهارته، فاليقين لا

يزول إلا بالشك وهو متيقن الطهارة، وليس فيه نص أو



إجماع على أَنَّ هذه من النواقض. فقالوا: الصحيح أَنَّهُ
يبقى على طهارته.

قوله "**وزوال العقل**" **يعني**: أن يزول العقل أو يغطي
يتغطي العقل بالإغماء أو نوم لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
"**ولكن من غائط أو بول أو نوم**"، وقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
"**العين وكاء السه**" **أي**: الدبر، فمن نام فليتوضأ، أمَّا
الجنون والإغماء والسكر ونحوه فينقض الوضوء
إجماعاً. والنوم الناقض للوضوء هو النوم المستغرق
الذي لا يبقى معه إدراك على أي هيئة كان النوم، أمَّا
النوم اليسير فَإِنَّهُ لا ينقض الوضوء؛ لأنَّ الصحابة **رضوان**
الله عليهم كان يصيبهم النعاس وهم في انتظار الصلاة

ويقومون يصلون ولا يتوضؤون.

قوله "**و مس المرأة بشهوة**" وهذا ناقض من نواقض

الوضوء؛ لأنّ المس يثير الشهوة، فلا بد أن يخفف

بالوضوء، ويستدل لذلك بقوله تعالى: "**أَوْ لَا مَسْتَمُ**

النِّسَاء" [النساء: 43]. على تفسير أنّ الملامسة هي المرأة

هي مس المرأة مطلقا، وذهب بعض أهل العلم أنّ

مجرد لمس بشرة المرأة لا ينقض الوضوء سواء كان

بشهوة أو بغير شهوة، واستدلوا ما روته عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**

قالت: كنت أنام بين يدي رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ورجلي

في قبْلته، فإذا سجد غمزني فقبضتُ رجلي، فإذا قام

بسبطهما؛ رواه البخاري ومسلم. قالوا: والمراد باللامسة في

الآية هي الجماع وليس مجرد اللمس وهذا الأقرب.



قوله "ومس الفرج باليد قبلاً كان أو دبراً" يعني: مس فرج
 الآدمي بلا حائل يعتبر ناقضاً للوضوء لحديث بسرة
 بنت صفوان **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: "من
 مس فرجه فليتوضأ". أخرجه أبو داود والنسائي والترمذي
 وابن ماجه وهو حديث صحيح. وفي حديث أبي أيوب
 وأم حبيبة "من مس فرجه فليتوضأ".

قوله "وأكل لحم الجزور": والمراد بالجزور: الإبل
 فأكل لحم الجزور ناقض للوضوء كما هو المذهب
 عند الحنابلة بحديث جابر بن سمرة أَنَّ رجلاً سأل
 النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: إن
 شئت توضأ، وإن شئت لا تتوضأ! قال: أنتوضأ من

لحوم الإبل؟ قال نعم، توضعوا من لحوم الإبل
والحديث في مسلم. وما رواه أبو داود والترمذي عن
ابن عن البراء ابن عازب قال سئل رسول الله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الوضوء من لحوم الإبل فقال:
توضعوا منها، وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم فقال:
لا توضعوا منها، وبهذا قال الإمام وأم أحمد وهو أحد
قول الشافعي، وهو قوله القديم وقال الخطابي ذهب
عامة أصحاب الحديث إلى هذا يقول الخطابي إن عامة
أهل الحديث ذهبوا إلى أن لحم الجزور ناقض
للوضوء وأشار البيهقي والشافعي إلى ترجيحه
واختياره والذب عنه، وكذلك رجحه النووي واختاره
من الشافعية أيضًا غير الخطاب والبيهقي والنووي وأبو



بكر وابن خزيمة وابن المنذر، فقال البيهقي: حكي عن بعض أصحابنا عن الشافعي أنه قال: **يعني**: الشافعي إن صح الحديث في لحوم الإبل قلت به، قال البيهقي قد صح فيه حديثان: حديث جابر بن سمرة وحديث البراء قاله أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوي قلت: وقد نقل الحافظ بن حجر كلام النووي في الفتح وسكت عنه كالمقرر له، وكذلك ذكره في التلخيص الحبير وهو ما رجحه ابن تيمية **يعني**: القول بأن لحم الإبل ناقض الوضوء، وابن القيم والشوكاني والصنعاني قال النووي في شرح مسلم: هذا المذهب **يعني**: القائل بأن لحم الجزور ينقض الوضوء أقوى دليلاً وإن كان الجمهور على خلافه بل ثبت الصحابة ما يدل على أن لحم الإبل



ينقض الوضوء. فقد روى ابن أبي شيبه بإسناد حسن
عن جابر ابن سمرة قال: كنا نتوضأ من لحوم الإبل ولا
نتوضأ من لحوم الغنم. وروى أيضاً بإسناد صحيح عن
أبي موسى أنه أنكر على أصحابه لمّا أكلوا لحوم
الجزور ولم يتوضؤوا، أما معارضة حديث الوضوء من
لحم الإبل لحديث جابر أنه قال: كان آخر الأمرين من
رسول الله "ترك الوضوء ممّا مست النار" فيه نظر
لماذا؟ لأن هذه الأحاديث عامة التي فيها ترك الوضوء
ممّا مست النار، وحديث الوضوء من لحوم الإبل
خاصة والخاص مقدم على العام كما قال النووي في
شرح مسلم وغيره بأن حديث جابر أيضاً قال: أبو حاتم
وأبو داود وابن حبان إنما هو اختصار لحادثة معينة.



يعني: هو اختصر الحديث يقولون حادثة معينة أيضاً بأن
في سنده انقطاع، مع أنَّ حديث كان آخر الأمرين ترك
الوضوء ممّا مست النار هذا نقل لفعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لا
لقوله فإذا شاهده كما يقول ابن تيمية قد أكل لحم غنم
ثمَّ صَلَّى ولم يتوضأ بعد أن كان يتوضأ منه صحَّ أن يقال
الترك آخر الأمرين والترك العام لا يحاط به إلا بدوام
معاشرته، وليس في حديث جابر ما يدل على ذلك بل
المنقول عنه الترك في قضية معينة. ثم إن أحاديث الأمر
بالوضوء من لحوم الإبل لم يشمل **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لا
بالتنصيص ولا بالظهور بل في حديث سمرة قال له
الرجل: أنتوضأ من لحوم الإبل؟ قال نعم. وفي حديث
البراء توضعوا منها، فلا يصلح تركه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**



للو ضوء مما مست النار ناسخاً لها؛ لأنّ فعله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يعارض بالقول الخاص بنا ولا ينسخه
بل يكون فعله لخلاف ما أمر به خاصاً به، ودليل
الاختصاص به، وهذه مسألة مدونة في الأصول
مشهورة وقلّ من يتنبه لها من المصنفين في مواطن
الترجيح واعتبارها أمر لا بد منه وبه يزول الإشكال في
كثير من الأحكام أن القول قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يقدم
على الفعل؛ لأن الفعل يحتمل الخصوصية، وأمّا القول
لا، فهنا غاية ما في الأمر أن قوله في الحديث كان آخر
الأمرين ترك الوضوء مما مست النار.

أولاً: هذا لا يحاط به.



ثانيًا: هل الذي ترك منه الوضوء هو لحم غنم أو لحم إبل؟

وثالثًا: حتى لو قيل: أنه لحم إبل يبقى أنه خاص، والقول عام، والخاص يقدم على العام.

والشيء الرابع: أن العبادات يحتاط لها وهذه عبادة عن الصلاة بل أعظم العبادات بعد الشهادتين فيصطاد لها. قال النووي: وأما النسخ فضعيف أو باطل. **يعني:** أن حديث آخر الأمرين ترك الوضوء من مسة النار. يقول: لأن حديث الوضوء تارك الوضوء مما مست النار عام، وحديث الوضوء من لحم الإبل خاص، والخاص مقدم على العام سواء وقع قبله أو بعده، وأيضا حديث

جابر بن عبد الله عام وحديث جابر بن سمرة والبراء
خاص في العام، والعام لا ينسخ به الخاص؛ لأن من
شروط النسخ تعذر الجمع، والجمع بين الخاص
والعام ممكن بتنزيل العام على ما عدا محل
التخصيص.

فإنّ لحوم الإبل إنّما نقض لكونه لحوم إبل لا لكونه
مما مست النار، ولهذا ينقض الوضوء وإن كان نيئاً
يعني: ليس مطبوخاً ناضجاً.

قوله "**وتغسيل الميت**" **يعني:** إذا غسّل ميتاً فإنّه يتوضأ.
فتغسيل الميت قد اختلف فيه، هل ينقض الوضوء أو لا
ينقض؟ ذهب أكثر فقهاء المذهب الحنبلي إلى أنّه من



جملة النواقض، واستدلوا على ذلك بما روي عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مرفوعاً "من غسل ميتاً فليغتسل، ومن حمّله فليتوضأ" رواه أحمد وأهل السنن وبما روي عن ابن عمر ابن عباس وأبي هريرة بأنّ غسل الميت ناقض للوضوء وقالوا: هذا أمر، والأمر يفيد الوجوب وحمل بعض فقهاء هذا الأمر هنا على الاستحباب فقالوا: الوضوء من غسل الميت مستحباً وليس واجباً كما هو رأي الجمهور "جمهور العلماء"، وذلك قالوا: لأن المروي عن بعض الصحابة كابن عمر وابن عباس وأبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** معارض بما روي عن ابن عباس "ليس عليكم في ميتكم غسل إذا غسلتموه فإن ميتكم ليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم". رواه الدارقطني



مرفوعاً ورواه البيهقي موقوفاً وضعف رفعه، وقد رجح بعض العلماء أن الصواب في حديث أبي هريرة أنه موقوف وليس مرفوعاً، فيكون الأمر هنا للاستحباب يؤكد قول ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** "كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل". قال الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**: "تغسيل الميت فإنه لا ينقض وضوء في أصح قول العلماء لكن لو مس المغسل عورة الميت فإنه ينقض وضوءه للمس العورة لا من أجل تغسيل الميت، وقال الشيخ ابن عثيمين **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**: "تغسيل الميت لا ينقض الوضوء، وذلك أن النقض يحتاج إلى دليل شرعي يرتفع به الوضوء الثابت بدليل شرعي. ولا دليل على أن تغسيل الميت ينقض الوضوء.



قوله **"والردة عن الإسلام"** الردة عن الإسلام ناقض
 للوضوء، والردة هي الكفر بعد الإسلام، فإذا وقع
 المسلم في الكفر والعياذ بالله وكان متوضئاً بطل
 وضوءه، لقوله تعالى: **"لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ
 عَمَلُكَ"** [الزمر-65] ولقوله: **"وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ
 عَمَلُهُ"** [المائدة-6].

فهذه ثمانية نواقض قالها **يعني**: جمع من أهل العلم
 وهو مذهب الحنابلة يرون أن هذه الثمانية كلها تنقض
 الوضوء، وقال آخرون أقل من ذلك **يعني**: ومنها خروج
 الفاحش النجس من الجسد يقول الشيخ ابن باز: **"هذا
 ما عليه دليل واضح إنما هو من باب الاحتياط، وكذلك
 لمس المرأة يعني ليس عليه دليل واضح، وكذلك تغسيل**



الميت ليس عليه دليل واضح، وكذلك الردة عن الإسلام
يقول ليس عليه دليلاً واضحاً على الوضوء"، فيرى الشيخ
ابن باز **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** : " أَنَّ هذه الخمسة الثمانية
المذكورة أربعة واضحة أدلتها التي هي الأولى،
والأربعة الأخيرة ليست أدلتها واضحة التي هي خروج
الفاحش النجس من الجسد ومس المرأة وتغسيل
الميت والرّدة عن الإسلام لكن لو احتاط الإنسان
وتوضأ **يعني** : خروجاً من يكون هذا هو الأولى.

قال المصنّف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** :

**الشرط الخامس: إزالة النجاسة من ثلاث: من البدن والثوب
والبقعة ، والدليل قوله تعالى : "وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ".**



الشارح:

من شروط الصلاة إزالة النجاسة تقدّم أنّ شروط الصلاة تسعة، وتقدم منها أربعة وهي الإسلام، والعقل والتمييز، والطهارة، وسبق الكلام عليها وعلى ما يتعلق بالطهارة، وهنا يقول: الشرط الخامس: إزالة النجاسة من ثلاث: من البدن والثوب والبقعة، فلا بد أن يكون المصلي طاهرًا في ثوبه **يعني**: يلبسه ليستتر به في الصلاة، وقوله "في بدنه" **يعني**: جسده، "وفي بقعته" **يعني**: محل صلاته فإن صلى في ثوب نجس أو في بقعة نجسة أو في بدن نجس لم تصح صلاته إذا كان ذاكرًا عالمًا إذا كان فعل ذلك وهو ذاكر عالم فلا تصح

صلاته، أمّا إن كان جاهلاً أو ناسياً فصلاته صحيحة على الصحيح؛ لأنّ النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لمّا صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ وَبِهِمَا خَبَثٌ، فلمّا أطلعه جبريل خلعهما ولم يعد أول الصلاة مع عموم قوله تعالى: **"رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا"**، فالصحيح أنّ الصلاة تصح إذا كان جاهلاً أو ناسياً، والنجاسة المراد التخلص منها هنا ليست من جنس الطهارة بل هي عبادة مطلوبة لذاتها، أمّا النجاسة فالمقصود هنا التخلص منها يعني: من الثوب والبدن والبقعة التي يصلي عليها. المصنف ذكره قال الدليل قوله تعالى: **"وَيَا بَكَ فَطَهِّرْ"** [المدرّس_4]، وأيضاً لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "استنزهوا من البول فإنّ عامّة عذاب القبر منه"، وهذا حديث الدار



القطني وصححه الشيخ الألباني في الارواء، ولقوله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في دم الحيض يصيب الثوب قال: "تحته
 ثم تقرصه ثم تنضحه ثم تصلي فيه" والحديث متفق عليه،
 ولقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لأصحابه وقد بال الأعرابي
 في المسجد "اريقوا على بوله سَجَلًا من ماء" رواه البخاري،
 والسَّجْلُ: بفتح السين وسكون الجيم وهو: الدلو
 ملاءى، يقال لها: السجل، وأمّا إذا كانت فارغة فلا
 تسمى بهذا الإسم.

قال المصنّف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**:

**الشرط السادس. ستر العورة. أجمع أهل العلم على فساد
 صلاة من صلى عرياناً وهو يقدر. وحد عورة الرجل من**



السرة إلى الركبة، والأمة كذلك، والحرّة كلها عورة إلا
وجهها. والدليل قوله تعالى: "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ
مَسْجِدٍ { أي: عند كل صلاة }".

الشارح:

أي: سترها بما لا يصف البشرة، فيجب على المصلي
أن يستر عورته أثناء الصلاة، فيجب على الذكر أن يستر
كما سيذكر المصنف ما بين السرة والركبة فتكون السرة
والركبة ليستا من العورة وقيل يجب سترهما.

قوله "وحد عورة الرجل من السرة إلى الركبة، والأمة



كذلك": الآمة **يعني**: كذلك تكون عورتها كعورة الرجل

ألا ما هي المرأة المملوكة وعورتها ذلك يقول

المصنف كعورة الرجل أنه يجب عليها أن تستر ما بين

السرة والركبة لما ثبت عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه قال: "مروا

أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها

وهم أبناء عشر، وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أمته أو

أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة"، وهذا

الحديث رواه أحمد وأبو داود وغيرهم بإسناد حسن.

الآمة **يعني**: حد عورتها مهب خلاف، فبعض أهل

العلم ألحقها بالرجل **يعني**: مثل عورة الرجل لأنها

مبتذلة وتُشترى، فهي مثل عورة الرجل، وقال بعض

أهل العلم بل هي مثل عورة المرأة **يعني** : جميعها عورة
لعموم الأدلة التي جاءت في العورة بالنسبة للنساء،
والأحوط أن تستتر الأمة كاستتار الحرة خروجاً من
الخلافاً لعموم الأدلة الواردة في ستر عورة المرأة
كحديث "المرأة عورة"، وكون المشتري ينظر إليها
ويستامها لا يخرجها عن كونها تستتر عند الصلاة
وتستتر عند الأجانب لئلا يفتن بها لا سيما إن كانت
جميلة تحرص على الستر والبعد عن أسباب الشر،
ومعلوم أنّ هذه من المسائل الخلافية التي الأدلة فيها
متجاذبة، والمسائل الخفية إذا خفى الدليل تكون
مشتبهة تدخل في الاشتباه، وقد قال النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "دع ما يريك إلى ما لا يريك"، وقال



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه"، فهي محل شبهة فالأحوط أن تستر جميع بدنِها.

قوله " والحرّة كلها عورة إلّا وجهها. والدليل قوله تعالى: **"يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ { أي: عند كل صلاة".**

لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** " لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار"، صلاة حائض المقصود التي بلغت المحيض. رواه أبو داود والحاكم وصححه بعض أهل العلم، فتكشف وجهها في الصلاة إن كانت ليست عند رجال أجنب هذه هي السنة، واختلف العلماء في كفيها فأجاز

بعضهم كشف الكفين وأوجب بعضهم سترها ستر الكفين وبقية بدنّها في الصلاة كله عورة إلا إذا كان عندها أجنبى فإنّها تستر أيضًا وجهها، أمّا عورة خارج الصلاة التي يجب عليها تغطيتها إذا كانت أمام الرجال الأجنب فهو جميع بدنّها، فجميع البدن يعتبر عورة لها لأدلة كثيرة من اصلحها قول الله تعالى: "وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ"، وحديث ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** مرفوعًا "المرأة عورة" رواه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وسنده صحيح فلا يجوز للمرأة أن تظهر أمام الرجال الأجنب من دون من لباس أو غيره، والعورة ثلاثة أنواع:

مغلظة: وهي عورة المرأة الحرة البالغة، فجميع بدنّها



عورة في الصلاة إلا وجهها .

ومخففة: وهي عورة ابن سبع إلى عشر سنين .

وعورة متوسطة: وهي عورة من عداهم من السرة إلى

الركبة **يعني:** عورة الرجال، والإماء على خلاف

المتقدم .

قال المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى :

الشرط السابع: دخول الوقت، والدليل من السنة حديث

جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ: "أَنَّ أُمَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ الْوَقْتِ،

وَفِي آخِرِهِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ: الصَّلَاةُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ (1)"

وقوله تعالى: "إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا"

**أي: مفروضاً في الأوقات. ودليل الأوقات قوله تعالى: "أَقِمِ
الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ
الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً".**

الشارح:

فلا بد من أداء الصلاة في وقتها أداء كل صلاة من
الصلوات المفروضة في وقتها فلو أداها قبل وقتها لم
تصح صلاته، ولا يجوز له تأخيرها عن وقتها إلا لعذر،
وإذا أخرها عن الصلاة أخر الصلاة عن وقتها بغير عذر
إثم، لكن هل تصح؟ لا تصح **يعني**: كثير من أهل العلم
يرى أنها لا تصح إذا أخرها حتى يخرج وقتها بدون
عذر فإنها حينئذ لا تصح، والخلاف موجود يقول شيخ



الاسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**: " الصلاة بعد الوقت عمداً
لا تقبل من صاحبها، ولا يسقط عنه إثم التفويت المحرم،
ولو قضاها بإتفاق المسلمين". فهو حكى الاتفاق وإن
كان بعض أهل العلم يذكر الخلاف الصلاة مع الاثم.

(1) هذا الحديث رواه الإمام أحمد وأهل السنن وهو حديث صحيح.

قال الشيخ ابن عثيمين **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** في فقه العبادات عند
كلامه عن تأخير الصلاة عن وقتها قال: " وإن لم يكن له
عذر فإنَّ صلاته لا تصح ولو صلى ألف مرة، ودليل ذلك
قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: " من عمل عملاً ليس عليه أمرنا
فهو رد " **أي**: مردود على صاحبه فلا بد أن يؤدي



المكلف الصلاة المفروضة عليه في وقتها، فبعض أهل العلم يرى أنها تصح مع الإثم حتى ولو خرج وقتها، فالأصل في المواقيت هو حديث ابن عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: "وَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوْلِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ" (1).

قوله " وقوله تعالى: " **أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا** ":

تفسير الآية " **لِدُلُوكِ الشَّمْسِ** " هو زوال الشمس، وهذا



يتناول صلاتي الظهر و العصر؛ لأنَّ وقتهما في العذر
واحد. "إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ" هذا يتناول المغرب والعشاء
أي: إلى ظهور ظلمته. قال ابن عباس **يعني**: بدو الليل.
"**وَقُرْآنَ الْفَجْرِ**" هو صلاة الفجر سميت صلاة الفجر
قرآنًا؛ لأنَّها لا تجوز إلا بقرآن.

(1) رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ.

قال المصنّف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**:

"الشرط الثامن: استقبال القبلة. والدليل قوله تعالى: {قَدْ
نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ
شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ"



الشارح:

استقبال القبلة **أي**: استقبال الكعبة في فرض الصلوات المفروضة.

قول الله **عَلَيْكُمْ** "فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ" **أي**: نحوه وجهاته وهذا مجمع عليه إذا كان المكلف يستطيع ذلك، لكن من كان على سيارة مثلاً أو قطار أو باخرة أو طائرة وكان سيخرج الوقت "وقت الصلاة المفروضة" قبل توقفها ولا يمكنه إيقاف السيارة ونحوها، فيلزمه أداء الصلاة حال سيرها، ويلزمه استقبال القبلة على حسب قدرته فإن اتجهت السيارة والطائرة إلى جهة أخرى وهو يصلي لزمه الإستدارة إلى القبلة إذا أمكنه ذلك



ويلزمه أيضًا بأن يأتي بالشروط الأخرى وبأركان الصلاة وواجباتها فإن شقَّ عليه استقبال القبلة أو تعذر عليه ذلك، فإنه يفعل ما يستطيع إذا تعذر عليه بعض الأركان أو بعض الشروط بسبب تحرك السيارة أو الطائرة أو القطار أو نحو ذلك، فإنه يفعل ما يستطيع ولا يجوز له تأخير الصلاة عن وقتها بل يؤديها في وقتها وحسب استطاعته، وهذا محل اجماع لقوله تعالى: **"فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ"** لكن إن كانت الصلاة تجمع مع صلاة أخرى، وإذا أخرها أمكنه **يعني**: أن يصلّيها على غير هذا النحو فليفعل أو تقدم مع غيرها، فإذا قدّمها أمكنه أن يصلّيها على غير هذا النحو فإن عليه أن يفعل ذلك.



قال المصنّف رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى :

الشرط التاسع: النية، ومحلها القلب، والتلفظ بها بدعة.

والدليل: الحديث: "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما

نوى".

الشارح:

قوله "الشرط التاسع" يعني: من شروط الصلاة النية .

قوله "ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة": لأنّ النية شرط

في العبادات كلها .

قوله "ومحلها القلب" يعني: أن ينوي العبادة بقلبه ولا



يتلفظ بِهَا ولم يستثنى من ذلك إلا الحج، فالحج له أن
يتلفظ بالنسك الذي يريد، فجاء استثناء الحج فإن النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نوى النسك وتلفظ بذلك، ففي الحج له أن
يتلفظ بنيته لكن فيما عداه لا يجوز له التلفظ، بل يجب
وعليه أن ينوي بقلبه، ولذا قال المصنف والدليل
والتلفظ بِهَا بدعة والدليل يقصد دليل اشتراطها "إِنَّمَا
الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى" فيكون
التلفظ بالنية من البدع ليس له أن يقول: أنوي نويت أن
أصلي الظهر أربع ركعات، وأن أصلي العصر أربع
ركعات، فيتلفظ بنيته؛ لأن ذلك من البدع والبدعة
محرمة كما تعلمون وكبيرة من الذنوب، والبدعة هي
العبادة المحدثة التي لم يأت عليها دليل في الشرع



وتكون في العبادات.

عرفها الشاطبي فقال في تعريفها: هي طريقة في الدين
مخترعة تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة
في التعبد لله .

فقوله "**تضاهي الشرعية**" أي: تشبه الشرعية ، لكنها في
الحقيقة مضادة لها لأنها مخالفة للشرعية، وقد مثل
الشاطبي **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** لذلك بقوله ومنها التزام الكيفيات
والهيئات المعينة كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت
واحد كأن يجتمع مجموعة من الناس فيذكرون الله
بصوت واحد جماعة. قال: "واتخاذ الميلاد" ميلاد
النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وما أشبه ذلك **أي**: إنّ هذا من البدع



قال ومنها التزام لعبادات معينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة.

يقول: كالتزام صيام النصف من شعبان وقيام ليلته ومن الضوابط التي ذكرها العلماء البدعة قولهم كل عمل لم يعمل به النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مع وجود مقتضاه يعني: مقتضى هذا العمل لم يكن هناك مانع يمنع من فعله بعد ذلك، ففعله يكون بدعة وقال بعضهم في ضابطها: هي التعبد لله بما لم يشرعه الله، أو تقول هي: التعبد بما لم يفعله النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولا خلفاؤه الراشدون، فدليل المعنى الأول: "**أَمْ لَهُمْ شُرَكُوتُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ**" (الشورى - 21)، ودليل المعنى

الثاني قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة"، فكل من تعبد الله بشيء لم يشرعه الله وبشيء لم يكن عليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وخلفاؤه الراشدون فهو مبتدع سواء كان ذلك التعبد فيما يتعلق لله وصفاته أو فيما يتعلق بأحكامه وشرعه، أمّا الأمور العادية التي تتبع العادة والعرف، فهذه لا تسمى بدعة في الدين وإن كانت تسمى بدعة في اللغة لكن ليست هي البدعة التي منها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وتسمى في الدين بدعة حسنة لك أن تقول: سنة حسنة لكن ليس لك أن تقول: بدعة حسنة؛ لأنه ليس في الإسلام بدعة



حسنة لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "كل بدعة ضلالة". **كلُّ**:
من صيغ العموم بهذا المعنى يكون كل ما أحدث في
الدين فهو من البدع، وليس فيه بدعة حسنة لكن لك أن
تقول سنة حسنة كما قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "من سنَّ
في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم
القيامة"، والسنة الحسنة هي التي توافق الشرع، وهذا
يشمل أن يبدأ الإنسان بالسنة **أي**: يبدأ العمل بها أو
يبعثها بعد ما كانت هجرت وتركت أو شيئاً يسنّه يكون
وسيلة لأمر متعبد به، فهذه ثلاثة أشياء :

إطلاق السنة على من ابتدأ العمل ويدل له حديث
النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من سنَّ في الإسلام فله أجرها وأجر

من عمل بها إلى يوم القيامة مثل ما جاء الفقراء إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وحث النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الناس على الصدقة، فجاء أحد الأنصار بسرة كبيرة يحملها أثقلت يده من فضة فوضعها في حجر النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فقال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة"، فهذا الرجل سنَّ سنة ابتداء عمل لا ابتداء شيئاً مشروع تداعى عمل مشروع لا ابتداء شيئاً شرّعه .

الثاني: السنة التي تركت لو ترك الناس بعض السنن فجاء من أحياها، فإنه يقال سنة حسنة مثل ما كان عمر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أحيا سنة التراويح لما تركت في زمن أبي بكر **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** لا نشغال أبي بكر بحرب الردة، فلما قيل لعمر



إِنَّهَا بدعة قال: نعمة البدعة، والمقصود أَنَّهَا بدعة **يعني**:
بدعة في اللغة وإلا النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قد صَلَّى التراويح
بالناس عدة ليال.

والثالث: أن يفعل شيئاً وسيلة لأمر مشروع مثل: بناء
المدارس وطبع الكتب، فهذا لا يتعبد به لذاته، ولكن
لأنَّه وسيلة لغيره فكل هذا داخل كما قال الشيخ ابن
عثيمين وغيره في قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "من سنَّ في
الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم
القيامة.

قال المصنّف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**:

وأركان الصلاة أربعة عشر:



القيام مع القدرة، وتكبيرة الإحرام، وقراءة الفاتحة،
والركوع، والرفع منه، والسجود على الأعضاء السبعة
والاعتدال منه، والجلسة بين السجدين، والطمأنينة في
جميع الأركان، والترتيب والتشهد الأخير، والجلوس له،
والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتسليمتان.

الشارح:

شرع المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في ذكر أركان الصلاة
وذكرها اجمالاً كما سار عليه في منهجه ثم يفصلها بعد
ذلك، فالمؤلف بيّن أركان الصلاة وهي أربعة عشر
على إنَّ إذا أدخلنا الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في
الأركان وبينها رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى كما سمعنا أركان الصلاة



هي الأقول والأفعال التي تتكون منها ماهية الصلاة
فهي أجزاء الصلاة التي تتركب منها، ولا تصح الصلاة
بدونها فلا تسقط هذه الأركان إلا عند العجز عنها،
فمن تركها ناسياً أو عامداً بطلت صلاته، فالأركان
والواجبات هي جزء من ماهية الصلاة، فهي تفعل أثناء
الصلاة الشروط تكون متقدمة وتستمر إلى أن تفرغ من
الصلاة، أما الأركان والواجبات فهي الأجزاء المحققة
لماهية الصلاة، فهي تكون أثناء الصلاة يأتي بها
المصلي شيئاً فشيئاً، ويجب الإتيان بها فلو ترك ركناً أو
واجباً عمداً مع القدرة على الإتيان به بطلت صلاته.
يعني: إن ترك الركن عمداً بطلت الصلاة إن ترك
الواجب عمداً بطلت صلاته، والفرق بين الركن

والواجب أنّ الركن لا يسقط إلّا عند العجز عنه ولو تركه سهوًا أو نسيانًا لزمه الإتيان به، فإن لم يأت به بطلت صلاته، أمّا الواجب إن تركه سهوًا فإنّه يجبره بسجود السهو، فإن نسي السجود أو جاهله جهل تركه للواجب إذا طال الفصل يسقط عنه الواجب، أمّا الركن فلا يسقط، فالركن لا يمكن وجود الماهية بدونه "ماهية الصلاة" إذا تقول الركن هو الجزء محقق لماهية العبادة، والعبادة لا تصح بدون ما يحقق ماهيتها.

قال المصنّف رحمه الله تعالى:

الركن الأول: القيام مع القدرة. والدليل قوله تعالى: {حَافِظُوا



عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ}.

الشارح:

قوله "القيام مع القدرة": فهو الركن الأول من أركان الصلاة الأربعة عشر.

قوله "وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ" يعني: قائمين، فهذا دليل لزوم القيام مع القدرة وقول النبي ﷺ لعمران بن الحصين: "صَلِّي قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ". رواه البخاري، وهذا الركن خاص بالفريضة طبعاً دون النافلة، فالنافلة له أن يصلّيها جالساً وهو يستطيع القيام، لكن إذا كان بدون عذر تكون على

نصف أجر القائم، فإن ترك القيام في الفريضة لعذر كمرض أو خوف وغير ذلك فإنه يعذر بذلك ويصلي حسب استطاعته قاعدًا أو على جنب، وأيضًا ممًا يدل على الركنية قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "صلوا كما رأيتموني أصلي"، ولم يصل **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** جالسًا إلا عند العجز، فالواجب على جميع المكلفين من الرجال والنساء أن يصلوا قيامًا مع القدرة في الفريضة، أما مع العجز أو كبر سن فلا بأس أن يصلي قاعدًا وليس هناك خلاف بين أهل العلم في هذا.

قال المصنف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**:

الركن الثاني: تكبيرة الإحرام. والدليل: الحديث:

"تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم" وبعدها الاستفتاح-



وهو سنة - قول: "سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك،
وتعالى جدك ولا إله غيرك" ومعنى "سبحانك اللهم": أي
أنزهك التنزيه اللائق بجلالك. "وبحمدك" أي ثناء عليك.
"وتبارك اسمك" أي البركة تنال بذكرك. "وتعالى
جدك": أي جلت عظمتك. "ولا إله غيرك": أي لا معبود
في الأرض ولا في السماء بحق سواك يا الله "أعوذ بالله من
الشیطان الرجيم". معنى: "أعوذ" ألوذ وألتجئ وأعتصم
بك يا الله. "من الشيطان الرجيم" المطرود المبعد عن
رحمة الله "، لا يضرني في ديني ولا في دنياي.

الشارح:

يعني أن يكبر فلا يدخل الصلاة إلَّا بالتكبير، فلو ووقف



بدون تكبير واكتفى بالنية فإن الصلاة لا تصح ولا بد من التكبير فيها يعني: لو دخلها بالنية ما تصح إلا أن يكبر تكبيرة الإحرام ليفتح بها الصلاة ويستقبل القبلة ويكبر تكبيرة الإحرام فيقول: الله اكبر، ومعناه أجل أجل من كل شيء وأعظم من كل شيء **عَلَيْكَ**.

قوله **"والدليل: الحديث: تحريمها التكبير، وتحليلها التسليم"** وهذا الحديث رواه الإمام أحمد والشافعي وأصحاب السنن وهو حديث حسن، فدلّل ركنية تكبيرة الإحرام هو الحديث الذي ذكره المصنف تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وكذلك الحديث المتفق عليه حديث المسيء في صلاته فإن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال له: **"إذا قمت إلى صلاتك فكبر"**. فهذا



دليل على أنَّ تكبيرة الإحرام ركن في الصلاة.

قوله "وبعدها" **يعني**: بعد ما يكبر الإحرام.

قوله "الاستفتاح وهو سنة قول": "سبحانك اللهم وبحمدك

وتبارك اسمك، وتعالى جدك ولا إله غيرك" **أي**: أن يستفتح

الصلاة بدعاء الاستفتاح، ولذلك قال: "وهو سنة" **أي**:

إن حكم الدعاء سنة وقد ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

عدة استفتاحات قد يذكر المصنف بعضها منها، وقد

اختار الإمام أحمد **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** الاستفتاح بقوله:

"سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك ولا إله

غيرك" وهو أقصرها، وهو أقصر الاستفتاحات وكله

توحيد، فاختار أحمد هذا الدعاء في الاستفتاح وإن



كان يرى مشروعية الاستفتاح بكل ما ورد، لكن يرى أن هذا هو أفضلها لأنّه أقصرها؛ ولأنّه كله توحيد.

وهذا رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما وهو صحيح بمجموع طرقه، وذكر بعض أهل العلم أنّه يستحب قراءة الاستفتاحات الأخرى الثابتة في السنة فيقرأ في الصلاة بدعاء الاستفتاح، ويقرأ في صلاة أخرى بدعاء آخر، فكل ما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يكون مشروعاً وهذا من اختلاف التنوع لا من اختلاف التضاد، فلذلك ذكر أهل العلم أنّه يستحب قراءة جميع الاستفتاحات الأخرى الثابتة في السنة، فيقرأ في صلاة إحدى هذه الاستفتاحات ويقرأ في صلاة ثانية دعاء استفتاح، وهكذا ليأتي بجميع ما ثبت في السنة كما ذكر



ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** ومن هذه
الاستفتاحات قول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "اللهم باعد بيني وبين
خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم اغسلني
من خطاياي بالثلج والماء والبرد اللهم نقني من خطاياي
كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيض من الدَّنَسِ" والحديث في
الصحيحين **ومثل** حديث "علي" الطويل لأنه كان
يقول: "وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض
حنيفاً وما أنا من المشركين" وهو في الصحيحين أيضاً
ومثل استفتاحه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** آخر الليل عن عائشة
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: "اللَّهُمَّ رَبَّ جبريلَ وميكائيلَ
وإسرافيلَ فاطرَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ عَالِمِ الْغَيْبِ والشَّهَادَةِ
أنتَ تحكمُ بينَ عبادِكَ فيما كانوا فيه يختلفون اهْدِنِي لِمَا

اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراطٍ مستقيم" والحديث رواه مسلم يقول أحمد وكذلك يقول شيخ الاسلام ابن تيمية: "يستحب أن ينوع بأن يأتي بهذا مرة وبهذا مرة حتى لا يهجروا شيئاً من السنن لكن لا يجمع بين استفتاحين في صلاة واحدة، وإنما يجعل هذا في صلاة وهذا في صلاة، ولو داوم على واحد من هذه فليس به بأس؛ لأن ذلك كله ليس واجباً وإنما هو مستحب.

قوله ومعنى "سبحانك اللهم": أي أنزهك التنزيه اللائق بجلالك": لأن الله يجب أن ينزهه وأن لا يوصف بصفات المخلوقين وإنما يوصف على ما يليق بجلاله وعظمته ومراده **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ومراد رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

قوله "وبحمدك" أي: ثناء عليك": فإن الإنسان عندما



يحمد الله فهو يثني على المستحق للمحامد كلها وهو
الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى**.

قوله **"وتبارك اسمك"** أي: البركة تنال بذكرك **"أي: أن**
البركة إنما تكون بأسماء الله وفي صفات الله **عَلَيْكَ**.
فالمرء يتبرك بها بما أن يتعبد الله **عَلَيْكَ** بهذه الأسماء
والصفات العلاء.

قوله **"ولا إله غيرك"**: أي لا معبود في الأرض ولا في
السماء بحق سواك يا الله: **"فإنَّ هذا معنى لا إله إلا الله**
أي: لا معبود بحق إلا الله، وهذا فيه نفي وفيه إثبات،
نفي المعبودات ان ان نفي المعبودات جميعها بحيث
لا تعبد، وإثبات العبادة كلها لله **عَلَيْكَ**.



قوله "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم". معنى: "أعوذ" ألوذ
والتجى وأعتصم بك يا الله. "من الشيطان الرجيم"
المطروود المبعد عن رحمة الله "

نعم أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فالإنسان يستعيز
بالله من الشيطان الرجيم؛ لأنَّ الله أمر بالاستعاذة منه
ذكر أنَّ معنى "أعوذ" أي: ألوذ أي: أن المرء يلوذ بالله
ويلتجى إلى الله ويعتصم بالله ﷻ ويتوكل على الله
ويلجأ إلى الله ﷻ فيستعيز من الشَّيطان الرَّجيم الَّذي
هو مطرود من رحمة الله ومبعد عن رحمة الله.

قوله " لا يضرني في ديني ولا في دنياي": فيستعيز المرء
من الشَّيطان الرَّجيم أن يبعد هذا الشيطان عن الإنسان
فإنَّه يأتيه في كل وقت وفي كل حين حتى إذا شرع في



الصلاة يأتيه وهو في الصلاة، فيذكره بأشياء كان نسيها
كل ذلك من أجل أن يشغله عن الصلاة، حتى ذكر
بعض العلماء يقولوا: إذا نسيت شيئاً فقم صليّ فإذا
قمت تصلي يأتي الشيطان ليذكرك بهذا الشيء
ومقصودهم أن يبعدك عن الطمأنينة والخشوع في
الصلاة أن تكون الصلاة صلة بينك وبين الله **ﷻ**،
فلذلك يستعاذ من الشيطان الرجيم لا سيما عند بدء
الصلاة ليعبد ويخنس ليكون مطروداً عنك يا عبد الله.

قال المصنّف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**:

وقراءة الفاتحة ركن في كل ركعة كما في الحديث: "لا



صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " وهي أم القرآن. (بسم الله الرحمن الرحيم) بركة واستعانة (الحمد لله) "الحمد" ثناء، والألف واللام لاستغراق جميع المحامد، وأما الجميل الذي لا صنع له فيه، مثل الجمال ونحوه، فالثناء به يسمى مدحا لا حمداً.

الشارح:

شرع الله ﷻ لعباده في كل ركعة من الصلاة أن يقرأوا فاتحة الكتاب وهي أعظم سورة في كتاب الله كما صح بذلك الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: أنها أعظم سورة في كتاب الله وأنها السبع المثاني والقرآن العظيم وهي الحمد كما جاء في الحديث.



قوله "لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب" هنا نفي لصحة الصلاة وبعمومه يشمل صلاة الإمام والمأموم والمنفرد ويستثنى من ذلك المسبوق إذا أدرك الإمام رакعًا فإنه يسقط عنه قراءة الفاتحة إذا أدرك الإمام رакعًا أو أدرك من قيامه ما لم يتمكن معه من قراءة الفاتحة لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "من صلى صلاة لم يقرأ بفاتحة الكتاب، فهي خداج فهي خداج فهي خداج غير تمام"، ولعمومه يشمل الصلاة سواء كانت فرضًا أم نفلًا، وهذا كما ذكرنا في حق الإمام والمنفرد أنها ركن، وأمّا في حق المأموم فهي واجبة، في حقه تسقط مع الجهل والسهو وإذا سبق الإمام فجاء والإمام رакعًا وفاتته القراءة فإنّها تسقط عنه على الصحيح؛ لأنّ الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لمّا

أدرك أبو بكرة ركوعه مع الإمام لم يأمره بقضاء الركعة، وهو قد فاتته قراءة الفاتحة، فإذا فاتته القيام مع الإمام وأدرك الركوع أجزئه ذلك، أمّا إذا أمكنه فإنّه يجب عليه أن يقرأ الفاتحة لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "لعلكم تقرأ خلف إمامكم قلنا: نعم، قال: لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنّه لا صلاة لمن لم يقرأ بها"، وهذا للعموم، فقراءة الفاتحة مثل ما تقدم ركن في حق الإمام وكذلك في حق المنفرد، وأمّا المأموم فهي واجبة في حقه وتسقط عنه إذا لم يتمكن من قراءتها أو أدرك الإمام وهو راکع.

قوله "**وهي أم القرآن**" **يعني**: الفاتحة هي أم القرآن؛ لأنّها أصل القرآن، والأم هو الأصل، وإنّما صارت أصل القرآن؛ لأنّ الله تعالى أودعها مجموع ما في



السور لأنَّ فيها إثبات الربوبية لله **عَلَيْهِ** وإثبات الألوهية وإثبات الأسماء والصفات كله في هذه السورة العظيمة. فعند قوله تعالى " **الحمد لله رب العالمين** ": هذا إثبات لتوحيد الربوبية، وقوله " **الرحمن الرحيم مالك يوم الدين** ": هذا إثبات لأسماء والصفات لله **عَلَيْهِ**، وقوله " **إياك نعبد وإياك نستعين** ": هذا إثبات لصفة الألوهية، وسميت الفاتحة لفاتحة الكتاب؛ لأنها أصل القرآن كما تقدم، وقد أورد الإمام السيوطي أكثر من عشرين اسمًا لسورة الفاتحة، وذلك يدل على شرفها فإن كثرة الأسماء تدل على شرف المسمى، من هذه الأسماء فاتحة الكتاب؛ لأنها يفتح بها المصحف، وكذلك تفتح بها الصلاة ولتقدمها وتأخر ما بعدها من سور



القرآن وتسمى الواقية، وتسمى الوفية، وتسمى الكنز والكافية؛ لأنّها تكفي في الصلاة عن غيرها، وتسمى الأساس؛ لأنّها أصل القرآن وأول سورة فيه، وتسمى النور والحمد والشكر والشفاء والشافية والصلاة وهي أعظم سورة في القرآن، وهذه السورة العظيمة اشتمل على الثناء على الله ﷻ وتمجيده **جَلَّ وَعَلَا** وأن يستعان به، واشتملت على تعليم العباد وتوجيههم بأن يسألوه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** الهداية إلى الصراط المستقيم، فمن نعم الله ﷻ العظيمة على عباده هي هذه السورة العظيمة التي شرع قراءتها في كل ركعة، وقد ثبت في الحديث عن الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنّه قال: "قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد "الحمد لله العالمين" قال الله



ﷻ: حمدني عبدي. واذا قال العبد "الرحمن الرحيم" قال
ﷻ أثنى علي عبدي. واذا قال العبد "مالك يوم الدين" قال
الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** مَجَّدَنِي عبدي. واذا قال العبد "إياك نعبدو
إياك نستعين" قال الله ﷻ هذا بيني وبين عبدي ولعبدني ما
سأل.

قوله " (بسم الله الرحمن الرحيم) **بركة واستعانة** ": التسمية
عندما يقول: بسم الله الرحمن الرحيم فهي بركة واستعانة
بالله الرحمن الرحيم. افتتح بها الصحابة كتاب الله
تعالى بالبسملة، واتفق العلماء على أنَّها بعض آية في
النمل ثمَّ اختلفوا هل هي آية مستقلة تسبق كل سورة،
أو أنَّها آية من كل سورة، أو أنَّها إنما كانت للفصل بين
السور؟ على خلاف يبسط في غير هذا الموضع.



قوله " (الحمد لله) " الحمد " ثناء، والألف واللام لاستغراق جميع المحامد، وأما الجميل الذي لا صنع له فيه، مثل الجمال ونحوه، فالثناء به يسمى مدحا لا حمداً.

الحمد لله علمٌ على الرب **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** يقال أنه: الأسم الأعظم؛ لأنَّه يوصف بجميع صفات الله **ﷻ** تصفها فتقول: الله السميع، الله العليم، الله الخبير، وهكذا. قال تعالى: " **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (22)** **هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (23)** **هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (24)** [الحشر] ، فأجرى



الأسماء الباقية كلها صفات له كما قال تعالى: **"وَلِلَّهِ**

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا" [الأعراف: 180] ، وقال

تعالى: **"قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ**

الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ" (الإسراء - 110)، وفي الصحيحين **"إن**

لله تسعة وتسعين اسمًا، من أحصاها دخل الجنة"، وهو

اسم لم يسم به غيره **تَبَارَكَ وَتَعَالَى**، ولهذا لا يعرف في كلام

له اشتقاق من فعل / يفعل، فالمصنف يقول: الحمد

ثناء والألف واللام لاستغراق جميع المحامد، وأمّا

الجميل الذي لا صنع له فيه مثل الجمال ونحوه، فالثناء

به يسمى مدحًا لا حمدًا، ففرّق بين الثناء وبين المدح.

قال المصنف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**:



(رب العالمين) "الرب" هو المعبود الخالق الرازق المالك المتصرف مربّي جميع الخلق بالنعمة. "العالمين" كل ما سوى الله عالم، وهو رب الجميع.

(الرحمن) رحمة عامة لجميع المخلوقات. (الرحيم) رحمة خاصة بالمؤمنين. والدليل قوله تعالى: "وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا"

الشارح:

هذا يدل على توحيد الربوبية كما تقدم، فالحمد لله الذي له الخلق كله السماوات والأرض وما فيهن وما بينهن ممّا نعلم وممّا لا نعلم.



قوله " (الرحمن) رحمة عامة لجميع المخلوقات. (الرحيم)
رحمة خاصة بالمؤمنين. والدليل قوله تعالى: "وَكَانَ
بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا"

فالرحمن الرحيم كما ذكرنا هذه صفة تدل على توحيد
الألوهية، فذكر هنا صفتين من صفات الله ﷻ.

قال المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى:

(مالك يوم الدين) يوم الجزاء والحساب، يوم كل يجازى
بعمله، إن خيرا فخير وإن شرا فشر. والدليل قوله تعالى:
{وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ
نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ} والحديث عنه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت،
والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني .

قوله " (مالك يوم الدين) : تقرأ ملك ومالك وكلاهما
صحيح ومتواتر وقراءة سبعة فقوله "مالك يوم الدين"
ذكر المصنف أنه يوم الجزاء والحساب. كما قال
تعالى: "يومئذ يوفيهم دينهم الحق" وقال تعالى: "يومئذ
يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ" [النور: 25].

قوله "يوم كل يجازى بعمله، إن خيرا فخير وإن شرا فشر.
والدليل قوله تعالى: {وَمَا أَذْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ ثُمَّ مَا أَذْرَاكَ مَا يَوْمُ
الدِّينِ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ} أي: لا
يقدر واحد على نفع أحد، ولا خلاصه ممّا هو فيه إلّا
أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى، وقد جاء في الحديث



حديث النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** " يا بني هاشم ، أنقذوا أنفسكم من النار، إني لا أملك لكم من الله شيئاً (1) .

وهو رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فكيف بمن كان دونه.

(1) أخرجه البخاري (2753) بنحوه، ومسلم (204)، والترمذي (3185)، والنسائي (3644) واللفظ له، وأحمد (8402).

فقول الله **عَلَيْكَ** " وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ " : كقوله تعالى: " لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ (غافر_16) . وكقوله تعالى: " الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ " [الفرقان_26]، وقوله " مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ " (الفاتحة_4) .





قوله " **والحديث عنه صلى الله عليه وسلم** " الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأماني " : الحديث رواه الترمذي وقال: حديث حسن وقال الترمذي وغيره من العلماء: معنى الحديث " **دان نفسه أي** : حاسبها، وهذا الحديث من الأحاديث التي تتعلق بالمراقبة والعناية بما يأتي العبد ويذر ويحاسب نفسه ويراقب ربّه في كل عمل من أعماله حتى لا تقع منه الزلة والهفوة وهو لا يشعر، ومن هذا ما جاء في الحديث " **الكيس من دان نفسه** " **يعني** : الحازم الفطن اللذيذ القوي هو الذي يكون بهذه الصفة



فقوله "من دان نفسه" يعني: حاسبها وجاهدتها حتى لا يقع منه إلا ما يوافق الشرع.

قوله "والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى":
فالعاجز بعكس الكيس الفطن، وهو المتساهل الذي تغلبه نفسه ويغلبه هواه والذي يتبع هواه ولا يبالي إذا أنى له شيء تابع هواه فيه هذا هو العاجز وهو المفرط وهو المخاطر قال تعالى: "وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ" [ص-26]، وقال عز وجل: "وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ" [القصص-50].

قال المصنف رحمه الله تعالى:

(إياك نعبد) أي: لا نعبد غيرك، عهد بين العبد وبين ربه أن لا



يعبد إلا إياه. (وإياك نستعين) عهد بين العبد وبين ربه أن لا يستعين بأحد غير الله.

الشارح:

أي: لا نعبد غيرك، فإن حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركون وأن يستعينوا به في كل شيء، ولذلك خلقهم كما قال تعالى: **"وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ"** (الجن-56). حق الله عليهم أن يعبدوه بطاعته بطاعة أوامره واجتناب نواهيه، ويحذر الشرك بالله **ﷻ** فأصل العبادة وأساسها شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فعلى كل مكلف أن يشهد عن علم وصدق ويقين أن لا إله إلا الله، والمعنى أن لا معبود



حق إلا الله كما قال تعالى: **"ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ"**، وعليه أن يشهد عن علم و يقين وصدق بأن محمدًا رسول الله أرسله الله لجميع الثقلين الجن والإنس وهو خاتم الأنبياء والمرسلين، فالله سبحانه وتعالى يعلمنا في هذه السورة أن نقول: **"إياك نعبد وإياك نستعين"** يعلمنا أن هذا حقه **جَلَّ وَعَلَا "إياك نعبد"** يعني: نعبدك وحدك بدعائنا وخوفنا ورجائنا وصلاتنا وصيامنا ونذرنا وسائر أعمالنا وسائر عباداتنا كل ذلك لله وحده كما تعالى: **"ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ"** [لقمان_30]. فالذين يتقربون للأصنام أو الأموات من الأولياء وغيرهم بالدعاء أو الرجاء أو النذر أو الاستغاثة قد عبدوا مع الله ونقضوا



قول لا إله إلا الله وخالفوا قوله: "إياك نعبد وإياك نستعين"، فالعبادة حق لله ليس لأحد فيها نصيب.

قال المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى:

(اهدنا الصراط المستقيم) معنى "اهدنا" دلنا وأرشدنا وثبتنا،
و"الصراط" الإسلام، وقيل: الرسول، وقيل: القرآن، والكل
حق. و"المستقيم" الذي لا عوج فيه. (صراط الذين أنعمت
عليهم) طريق المنعم عليهم. والدليل قوله تعالى: وَمَنْ يُطِيعِ
اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ
وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا.

الشارح:



قوله " (اهدنا الصراط المستقيم) معنى "اهدنا" دلنا وأرشدنا

وثبتنا": يعلم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** عباده أن يدعوه بهذا

الدعاء، فإذا قال العبد "اهدنا الصراط المستقيم" يقول الله

تعالى: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل. هكذا جاء في

الحديث الصحيح، فجدير بالمسلم أن يصدق في هذا

الدعاء، وأن يخلص فيه، وأن يكون قلبه حاضراً.

قوله "و" الصراط "الإسلام، وقيل: الرسول، وقيل: القرآن،

والكل حق": نعم، كما قال المصنف و"الصراط"

الإسلام، وقيل: الرسول، وقيل: القرآن، والكل حق.

فالصراط هو دين الله، وهو توحيد الله والإخلاص له

وطاعة أوامره واجتناب نواهيه هذا هو الصراط



المستقيم وهذا هو عبادة الله وهو الإسلام والإيمان والهدى وهو العبادة التي خلق الله الجن والإنس من أجلها.

قوله "و" المستقيم "الذي لا عوج فيه": كما قال تعالى:
"وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ" [الأنعام: 153].

قوله " (صراط الذين أنعمت عليهم) طريق المنعم عليهم.
والدليل قوله تعالى: وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا.": فالمسلم إذا دعا بهذا الدعاء وأخلص فيه لله ﷻ واستقام على طاعة الله، فإنه يوفقه لسلوك هذا الصراط المستقيم، قال تعالى: وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ



وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِّيقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا. (النساء_69).

قال المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى :

(غير المغضوب عليهم) وهم اليهود، معهم علم ولم يعملوا
به. تسأل الله أن يجنبك طريقهم. (ولا الضالين) وهم
النصارى، يعبدون الله على جهل وضلال، تسأل الله أن
يجنبك طريقهم. ودليل الضالين قوله تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ

بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ
يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ
وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا {
والحديث عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ [كان] قبلكم
حذو القُذَّةِ بالقُذَّةِ حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا
رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن" **أخرجاه**.

الشارح:

قوله "**(غير المغضوب عليهم) وهم اليهود، معهم علم ولم
يعملوا به. تسأل الله أن يجنبك طريقهم**": فيجتنب العبد
المسلم طريق المغضوب عليهم وهم اليهود ومن
شابههم، فهم عندهم علم وما عملوا بعلمهم والواجب



هو العمل بالعلم وإلا كان العلم وبالاً على صاحبه،
فالعلم ليس مقصوداً لذاته، وإنما هو مقصود أن يعبد
الله على علم وبصيرة.

قوله "تسأل الله أن يجنبك طريقهم" وهذا دعاء من
المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لإخوانه المسلمين بأن يجنبهم
الله طريق المغضوب عليهم، وهذا دليل محبته لإخوانه
المؤمنين فدعا لهم بهذا الدعاء كما يدعو لنفسه.

قوله " (ولا الضالين) وهم النصارى، يعبدون الله على جهل
وضلال، تسأل الله أن يجنبك طريقهم. " : فيجب على
المسلم أن يتعلم من شرع الله ما يحتاج إليه في عقيدته
وفي عبادته وفي معاملته لتصح عبادته، فيجب عليه أن



يعرف ما يجب عليه اعتقاده وما يجب عليه قوله وما
يجب عليه عمله، وكيف يؤدي لذلك لكي لا يشابه
الضالين وهم النصارى الذين يعبدون الله على جهل
وضلال.

قوله " **ودليل الضالين قوله تعالى: { قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ**
بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ
يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ
وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا} أي: قل
يا محمد هل نخبركم بأقصر الناس أعمالًا يوم القيامة؟
فقوله ﷺ "الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ" أي: أنهم بطلت أعمالهم
التي عملوها في الدنيا وازمحت لفساد اعتقادهم
ولمخالفتهم لشرعة ربهم كما قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: "وَقَدِمْنَا



إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا" (لقمان_23)،

وقال ﷺ: "وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ * عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ * تَصَلُّيْ

نَارًا حَامِيَةً" [الغاشية]. فمع تعبهم ونصبهم يصلون نارًا

حامية؛ لأنهم لم يأتوا بالعبادة على الوجه الذي يوافق

شرع الله ﷻ، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "من عمل عملاً ليس

عليه أمرنا فهو رد."

قوله ﷻ "وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا" أي: أن

الحال أنهم يظنون أنهم يحسنون في أعمالهم

وسينتفعون بآثارهم ولا يدرون أنها باطلة لفقدائها شرط

صحتها، فالكافر حابط عمله كما قال تعالى: "وَقَدِمْنَا

إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا"، والمسلم لا

يصح منه العمل ولا يقبل إلا بشرطين يجب أن يوجد
معاً متلازمين وهما: الإخلاص لله **عَلَيْهِ السَّلَام**، وتجريد
المتابعة للرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كما قال تعالى: "فَمَنْ كَانَ
يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ
أَحَدًا" [الكهف_١١٠]. فقد أمر الله **عَلَيْهِ السَّلَام** في هذه الآية أن
يكون العمل صالحاً **أي**: موافقاً للسنة، ثم أمر أن
يخلصه العبد لله **عَلَيْهِ السَّلَام**، وهذان كما يقول الإمام ابن كثير
هما ركن العمل **أي**: الإخلاص لله **عَلَيْهِ السَّلَام**، وتجريد المتابعة
للرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

قوله "والحديث عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**" لتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ [كان]
قبلكم حذو القُذَّة بالقُذَّة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه،
قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن "أخرجاه".



قوله "والحديث عنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**" يعني: في التحذير عن التشبه بأهل الكتاب.

قوله "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ" يعني: طريقة من كان قبلكم.

قوله "**القُذَّة**" بضم القاف، وهي ريش السهم، وهو كناية عن شدة الموافقة لهم في المخالفات والمعاصي لا الكفر، وهذا خبر معناه النهي عن اتباعهم ومنع المسلم من التشبه بهم أو الالتفات لغير الإسلام.

قوله "**حذو القُذَّة بالقُذَّة حتى لو دخلوا جحر ضب**
لدخلتموه:" المعنى أن هذه الأمة أو بعض هذه الأمة يتشبه بأهل الكتاب في كل ما يفعل من الشر حتى لو

دخلوا هذا الشر الذي يخشى منه الضرر البين لا تبعوهم فيه، وشبه هذا الطريق بجحر الضب؛ لأن جحر الضب متعرج ومتلوي صعود ونزول تعرج عجيب وصعب، ومع ذلك شبه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أنه مهما كان عمل أهل الكتاب وهؤلاء الكفار فتجد من المسلمين من يتشبه بهم ويقتدي بهم.

قال المصنف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**:

والحديث الثاني: "افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قلنا: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي".



الشارح:

هذا الحديث رواه الترمذي وأهل السنن وقال الترمذي:
حسن صحيح، والحديث يفيد أنَّ الميزان الذي يوزن
به العمل والاعتقاد والسلوك هو الهدي الذي كان عليه
النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وأصحابه، ولذلك قال سهل التستري
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: "هذه الأمة ثلاث وسبعون فرقة اثنان وسبعون
فرقة هالكة كلهم يبغض السلطان" يقول: **"كلهم" يعني**:
الهالكة اثنان وسبعين، والناجية هذه الواحدة التي مع
السلطان، ولذلك قال بعض السلف كأيوب
السخستيان: "أهل الأهواء كلهم خوارج"، وقال: "إن
الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف"، فهذا



عبد الله بن التستري يخبر أن جميع من ليس على السنة هم خوارج. **يعني**: مآلهم، ولذلك قال أيوب السخستاني: "أهل الأهواء كلهم خوارج"، وقال: "إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف"، والاعتبار ليس بالاسم الاعتبار بالمعنى، فالعبرة هي بالحقائق والمعاني وليست بالألفاظ، وروى الدارمي واللالكائي وغيرهما عن أبي قلابة **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** قال: "ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا السيف". وهنا يقول: يبغضون السلطان؛ لأنَّ من أصول أهل السنة والجماعة الإخلاص لله ومناصحة ولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين، وهذه الثلاث تجمع أصول الدين كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية "هذه الثلاث التي هي



الإخلاص لله والنصيحة لولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين. يقول: "هذه الثلاث أصول الدين وقواعده وتجمع الحقوق التي لله ولعباده وتنتظم مصالح الدنيا والآخرة تنتظم مصالح الدنيا والآخرة"، ولذا نجد أن أهل الأهواء المبتدعة خالفوا في هذه الثلاث لا سيما في مناصحة ولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين، فصدق عليهم قول من قال من السلف: "أن أهل الأهواء خوارج وأن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف. يقول شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ما ذكر الحديث " ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل لله والنصيحة لولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين قال: فعلى المسلم أن يختبر نفسه بهذا الحديث. **يعني**: يعرض نفسه



على هذا الحديث ما موقفه من الإخلاص لله، ما موقفه من ولي الأمر، ما موقفه من جماعة المسلمين؟ .

ويقول شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: " ما حصل خلل في دين الناس ودنياهم إلا بالإخلال بهذه الثلاث أو بشيء منها "؛ لأنّ هذه الثلاث كما قال شيخ الإسلام تجمع أصول الدين وقواعده وإذا حصل خلل في أصول الدين وفي قواعده فإن آثاره ستكون سيئة على المسلمين، فالحديث يفيد أن المنهج الصحيح الذي يجب اتباعه هو ما جاء في القرآن وسنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؛ لأنه يقول: **على من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي**، فالقرآن والسنة هما الميزان الذي توزن به الأقوال والأعمال والاعتقادات وسائر التصرفات،



ولا يجوز رده ولا الإعتراض عليه **يعني**: ردوا القرآن أو
صحيح السنة أو الاعتراض عليه بأي نوع من أنواع
الاعتراضات لا بالذوق ولا بالوجد ولا بالرأي ولا
بالتأويل الفاسد بل يجب التسليم لذلك كما قال تعالى:
**"فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا
يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا
تَسْلِيمًا"** (النساء_65). وقد دل القرآن ودلت على أن
المنهج الذي يجب اتباعه هو المنهج الذي كان عليه
أصحاب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كما قال تعالى: **"وَمَنْ يُشَاقِقِ
الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا"** (النساء_115)،
أول المؤمنين وأولى المؤمنين بالإتباع هم أصحاب



النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**. الذين آمنوا به ونقلوا ما أنزل ونصروه ودعوا الناس إلى هذا الذي جاء به النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فلذلك بين القرآن أن مشاقة الرسول ومخالفة المؤمنين وأولهم أصحاب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** متوعد من يفعل ذلك بنار جهنم وأكد ذلك سبحانه وتعالى بقوله: "**وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ**" [التوبة-100]، ولا شك أن الصحابة هم أسبقوا السابقين وأول السابقين وقد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** وامتدح وأثنى على من سلك سبيلهم واتبع النهج الذي نهجوه واتبعوهم بإحسان. يقول الله تعالى: "**وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْابَ إِلَيَّ**" [لقمان-15].



يقول ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** : "وكل من الصحابة منيب إلى الله فيجب اتباع سبيلهم وأكبر سبيلهم اعتقادهم". وأيضاً النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أكد ما جاء في القرآن كما في الحديث "فعلیکم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ"، فبيّن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أن الواجب على الأمة أن تسلك هذا السبيل تعتصم بسنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وتتمسك بها وبسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده وأن يعضوا عليها بالنواجذ من شدة التمسك بها، ثم أكد ذلك بهذا الحديث الذي ذكره المصنف **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى** "افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة،



وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قلنا: من هي يا رسول الله؟ قال: من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي"، وهذا يبين لك أن المنهج الصحيح الذي تحصل به السلامة ويحصل به الرفع والتمسك بدين الإسلام والأخذ بالقرآن الكريم وبسنة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على وفق فهم السلف الصالح الصحابة ومن تبعهم بإحسان لا بإفهام غيرهم؛ لأن كل من ينتسب إلى الإسلام يقول: أخذ بالقرآن والسنة كل من ينتسب للإسلام أيًا كان انتسابه قرب أو بعد يقول: أنا أخذ بالقرآن والسنة، فالميزان الذي دل عليه القرآن والسنة هو أن نفهم القرآن وأن نفهم السنة وفق فهم سلف الأمة من الصحابة **رضوان الله عليهم**، ومن تبعهم



بإحسان، فهذا هو المحك وهذا هو الفيصل وهذا هو
الميزان الذي توزن به كما ذكرت "الأقول والأعمال
والإعتقادات"، فيكون القرب والبعد هو بناء على
القرب أو البعد ممّا دلّ عليه هذا الحديث والأحاديث
الأخرى التي بمعناه ودل عليه قبل ذلك القرآن الكريم.

قال المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى :

والركوع، والرفع منه، والسجود على الأعضاء السبعة،
والاعتدال منه، والجلسة بين السجدين. والدليل قوله
تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا} والحديث عنه
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمٍ" والطمأنينة



في جميع الأفعال، والترتيب بين الأركان. والدليل حديث

المسيء: عن أبي هريرة قال: "بينما نحن جلوس عند النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ دخل رجل فصلى [فقام] فسلم على النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: ارجع فصل فإنك لم تصل، فعلها ثلاثاً، ثم

قال: والذي بعثك بالحق نبياً لا أحسن غير هذا فعلمني، فقال له

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر

معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع حتى تعتدل

قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً،

ثم افعل ذلك في صلاتك كلها".

الشارح:

الركوع: وهو الركن الرابع، ودليله قول الله تعالى: **"يَا**

أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا"، ولقول النبي



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث المسيء لصلاته "ثمَّ اركع حتى
تطمئن راکعًا"، فالنبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** واظب في كل صلاة
عليه وقد قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "صلوا كما رأيتموني
أصلي"، وقد أجمع العلماء على أنَّ الركوع ركن لا بد
منه.

قوله "**والرفع منه**": وهذا هو الركن الخامس الرفع من
ركوع حتى يعتدل قائمًا، ويدل لذلك قول النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "ثمَّ ارفع حتى تعتدل قائمًا". فأمر بالرفع
إلى الاعتدال وهو القيام، ويستثنى من ذلك العاجز،
فلو كان الإنسان به في صلبه لا يستطيع النهوض لا
يلزمه النهوض ولو كان الإنسان أحدبًا مقوس الظهر لا



يستطيع الاعتدال لم يلزمه ذلك، لكن ينوي أنه رفع
ويقول: **سمع الله لمن حمده.**

قوله "**السجود على الأعضاء السبعة**": وهذا الركن
السادس، لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى
تَطْمِئَنَ سَاجِدًا" ولمواظبة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عليه،
ولكن لا يكفي مجرد السجود بل لابد أن يكون على
الأعضاء السبعة وهي: الجبهة مع الأنف، والكفان
والركبتان، وأطراف القدمين، هذه أعظم السبعة الجبهة
مع الكف، والجبهة مع الأنف، كذلك الكفان،
والركبتان، وأطراف القدمين، لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "أَمَرْنَا
أَنْ نَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءِ الْجَبْهَةِ وَأَشَارَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
إِلَى أَنْفِهِ، وَالْكَفَيْنِ، وَالرَّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ



والحديث في الصحيحين.

قوله "والاعتدال منه": وهذا الركن السابع، لقول النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "حتى تعتدل جالسًا".

قوله "والجلوس بين السجدين": وهذا الركن الثامن

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة المسيء "ثم ارفع

يعني: من السجود، حتى تطمئن جالسًا".

قوله "والطمأنينة في جميع الأفعال": وهذا هو الركن

التاسع الطمأنينة في جميع الأفعال في الركوع

والاعتدال منه، والسجود، والجلوس بين السجدين،

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "حتى تطمئن جالسًا" "حتى

تعتدل قائمًا"، والطمأنينة هي السكون وإن قلَّ أن



يسكن المرء في فعله ذلك، وإن قلَّ السكون.

قوله "والترتيب بين الأركان": هذا هو الركن العاشر؛ لأنَّ

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** علَّم المسيء في صلاته هذه الأفعال

مرتبة بحرف.

والدليل حديث المسيء: عن أبي هريرة قال: "بينما نحن

جلوس عند النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إذ دخل رجل فصلى [فقام]

فسلم على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: ارجع فصل فإنك لم تصل،

فعلها ثلاثاً، ثم قال: والذي بعثك بالحق نبياً لا أحسن غير هذا

فعلمني، فقال له النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: إذا قمت إلى الصلاة فكبر،

ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم

ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع

حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها": هذا



الحديث رواه البخاري ودل على أن هذه الأمور لا تسقط عن أحد؛ لأنَّه علَّمها النبي ﷺ للمسيئ في صلاته وأنَّه لا بد من هذا في صلاته مع أدلة أخرى منها قوله ﷺ "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي" وأدلة أخرى في هذا المقام، وهكذا كونه ﷺ أمر المسيء أن يرتبها قيامًا ثم ركوعًا ثم سجودًا لا بد من هذا الترتيب ليصلي كما صلى النبي ﷺ لأنَّ الواجب هو التأسّي به ﷺ في ذلك؛ لأنَّه ﷺ هو المفسر لما أبهم من القرآن. قال الله تعالى: "وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ" [البقرة_43]، وقال تعالى: "حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ" [البقرة_238]، والنبي ﷺ فسر هذا بأفعاله وأقواله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وهكذا الترتيب

كونها مرتبة القراءة ثمّ الركوع ثمّ السجود وهكذا مرتبة.

قال المصنّف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** :

والتشهد الأخير ركن مفروض، كما في الحديث عن ابن

مسعود (قال: "كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد: السلام

على الله من عباده، السلام على جبريل وميكائيل " وقال النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لا تقولوا: السلام على الله عن عباده، فإن الله هو

السلام ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام

عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله

الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده

ورسوله " .

الشارح:



والتشهد الأخير هذا الركن الحادي عشر، لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فعله وأمر به.

فقوله "قولوا: التحيات": هذا أمر، والأمر للوجوب وفي الصلاة تشهدان "الأول والأخير" التشهد الأول معدود في الواجبات وليس في الأركان؛ لأنَّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قام ساهياً عن هذا التشهد جبره بالسجود وصحت صلاته، فدلَّ على أنه ليس بفرض متحتم؛ بل واجب يسقط مع الجهل والنسيان، أمَّا التشهد الأخير فهو ركن لأنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حافظ عليه مع قوله "صلُّوا كما رأيتموني أصلي" ويشهد لذلك ما سيذكره المصنف من قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول



"كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد" والأصل أن

التشهدين كلاهما فرض، لكن خرج التشهد الأول

بالسنة التي ذكرناها وهو أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لما نسي

التشهد وقام، جبر ذلك بسجود السهو فيبقى التشهد

الأخير على فرضيته ركناً.

فالركن الثاني عشر هو الجلوس التشهد الأخير ودليله

هو دليل التشهد ومداومته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على هذا

الجلوس، وعلى قراءة التشهد فيه، وقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

"صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي".

والركن الثالث عشر عند المصنف هو الصلاة على

النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهذا هو المشهور من مذهب



الحنابلة خلافاً للجمهور فإن الصلاة على النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ركن لا تصلح الصلاة بدونها واختار
الإمام عبد الوهاب محمد بن عبد الوهاب أنها ركن
يعني: الصلاة على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**
قولوا: "اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد"، والأمر
يقتضي الوجوب والأصل في الوجوب أنه فرض إذا
ترك بطلت العبادة ولمواظبة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على
ذلك، وهناك من أهل العلم من يرى أنه واجب، ومنهم
من يرى أنه مستحب ليس ركناً وليس واجباً، ولكن
الإمام محمد عبد الوهاب اختار أنه ركن على ما هو
المشهور من المذهب، وهذا فيه رد على المبتدعة الذين
يفترون على هذا الإمام ويزعمون أنه ما يحب النبي



صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو أنه ينتقص النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع أن عدم محبة النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفر وانتقاص النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كفر، كيف لا يحبه وهو يرى أن الصلاة لا تصح إلا بالصلاة على النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويجعل الصلاة باطلة إن لم يصل على النبي صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولكن أهل الأهواء يفترون إذا خالف أحد هواهم افتروا عليه ولا يَعدِلون.

قال المصنّف رَحْمَةُ اللّٰهِ تَعَالَى :

ومعنى "التحيات" جميع التعظيمات لله ملكًا واستحقاقًا، مثل: الانحناء والركوع والسجود والبقاء والدوام، وجميع ما يعظم به رب العالمين فهو لله، فمن صرف منه شيئًا لغير الله فهو مشرك كافر".



الشارح:

قوله "ومعنى" التحيات "جميع التعظيمات لله ملكاً واستحقاقاً، مثل: الانحناء والركوع والسجود والبقاء والدوام" يعني: الدوام يجب أن يعتقد أنه ليس هناك بقاء ودوام إلا لله ﷻ.

قوله "وجميع ما يعظم به رب العالمين فهو الله، فمن صرف منه شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر": لأن كل ما يعظم به الرب تَبَارَكَ وَتَعَالَى ويختص به مثل السجود والركوع والدعاء في الشدائد والالتجاء عند نزول الكرب إذا فعل بغيره جل ذكره وتعالى صفاته فهو كفر بالله

وتشريك لغير الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** فيما اختص به. قال تعالى: "**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ**" [النساء-48]. وقال تعالى: "**لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ**" [الزمر-65]، فالانحناء والركوع كل هذه عبادة، فالذي يركع لغير الله أو يسجد لغير الله تعبدًا هذا شرك أكبر أو يعتقد أن غير الله تعالى يدوم، وهناك خلق يدومون **يعني**: ليس لهم أول ولا آخر، فالدوام هو لله وحده وجل هو الأول والآخر **جَلَّ وَعَلَا** صفة البقاء هي لله **وَعَلَى** كما قال تعالى: "**وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**" [الرحمن-27]. وأما أهل الجنة لأنه قد يقول قائل: أهل الجنة يدومون فيها! أهل الجنة قد خلقوا ثم أصابهم العدم ثم يكون لهم الدوام بعد ذلك، وهكذا أهل النار بعدما خلقوا كانوا



عدم ثم أدخلوا النار بأعمالهم وأدخل أهل الجنة الجنة بأعمالهم **يعني**: أن أعمالهم سببًا في ذلك ولأن الأعمال مستقلة بالدخول وإنما الدخول هو برحمة الله **ﷻ** وجعل الأعمال سببًا لذلك، فأهل الجنة أدخلهم الله الجنة بسبب أعمالهم ويكون دوامهم فيها دوامًا جديدًا بإذن الله **ﷻ** من فضله على أهل الجنة ومن عدله في أهل النار نسأل الله العافية والسلامة.

الشيخ الإمام يذكر أن هذه الأشياء هي يختص بها الله **ﷻ** فإذا صرفت لغير الله أو أشرك مع الله فيها فإن ذلك يخرج العبد من دينه.

قال المصنف **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**:

و"الصلوات" معناها جميع الدعوات، وقيل: الصلوات الخمس. "والطيبات لله" الله طيب ولا يقبل من الأقوال والأعمال إلا طيبها. "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته": تدعو للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسلامة والرحمة والبركة والذي يدعى له ما يدعى مع الله. و"السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين": تسلم على نفسك وعلى كل عبد صالح في السماء والأرض. و"السلام" دعاء، و"الصالحون" يدعى لهم ولا يُدعون مع الله. "أشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له" وأشهد أن محمدا عبده ورسوله: "تشهد شهادة اليقين ألا يُعبد في الأرض ولا في السماء بحق إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله بأنه عبد لا يُعبد، ورسول لا يُكذَّب بل يطاع ويُتبع، شرفه الله بالعبودية. والدليل قوله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ



لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا} "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
 صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد" : الصلاة من
 الله ثناؤه على عبده في الملاء الأعلى، كما حكى البخاري في
 صحيحه عن أبي العالية قال: صلاة الله ثناؤه على عبده في
 الملاء الأعلى، وقيل: الرحمة. والصواب الأول، ومن
 الملائكة الاستغفار، ومن الآدميين الدعاء، و "بارك" وما
 بعدها سنن أقوال [وأفعال].

الشارح:

قوله "و" الصلوات "معناها جميع الدعوات" : لأن
 الصلاة في اللغة بمعنى الدعاء أو الصلوات الخمس،
 والدعوات كلها في الدعاء والصلاة نفلها وفرضها كلها

لله **عَلَيْكَ** .

قوله **"والطيبات لله"** الله طيب ولا يقبل من الأقوال

والأعمال إلا طيبها : الطيبات لله من قول وعمل كله لله

وحده **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** كما في حديث أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قال

رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : **"إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ**

اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالَى : "يَا أَيُّهَا

الرُّسُلُ كُلُّوا مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا" ، وَقَالَ تَعَالَى :

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ" ثُمَّ ذَكَرَ

الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا

رَبِّ ! يَا رَبِّ ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ،

وَعُذِّي بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟ **"رَوَاهُ مُسْلِمٌ. يعني :**

كيف يستجاب له مع هذه المحرمات التي تغذى بها



قوله "السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته": تدعو

للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسلامة والرحمة والبركة": عندما

تقول هذا تدعو للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالسلامة والرحمة

والبركة كما قال المصنف رحمه الله تعالى.

قوله "والذي يدعى له ما يدعى مع الله": أنت تدعو للنبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تدعو النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا يغضب

القبورين أصحاب القبور إذا سمعوا مثل هذا أن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعى له ما يدعى مع الله، ولذلك افتروا

على الشيخ كما ذكرت وذكر بعضهم؛ لأنه لا يحب

النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنهم يرون دعاء غير الله مع الله

ويرون الالتجاء إلى الموتى والمقبورين والأولياء فإذا

أنكر عليهم أحد هذا المنكر العظيم فوقعوا في عرضه
ووصفوه بعدم محبة الأولياء والصالحين والأنبياء مع
إن هذا ممّا دعا إليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أعني: حماية
جناب التوحيد دعا إلى التوحيد وحذر ممّا يضاده، وهو
الشرك بالله **عَلَيْكَ** والإمام لم يأت بجديد في هذا الباب،
وإنما سلك ما كان عليه السلف الصالح من الصحابة
والتابعين ومن سار على منهاجهم في حماية جناب
التوحيد الذي هو الأصل والأساس، فهو
يقول **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** هنا: والذي يدعى له ما يدعى مع الله
يقول الشيخ ابن باز **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى** يعلق على هذه الجملة
يقول: "هذا استنباط عظيم يعني: الذي يدعى له محتاج،
فكيف يدعى مع الله".



وقوله "و" السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ": يدل
على أن الصالحين لا يدعون مع الله لأنهم يحتاجون
الدعاء لهم إن الله يغفر لهم ويسلمهم ويرحمهم فكيف
يدعون مع الله؟ وهو كما قال الشيخ ابن باز
رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: "استنباط عظيم" ويدل لذلك قول الله
تعالى: "وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا" (الجن-18)
فالله أمر عباده أن يوحدوه في عبادته ولا يدعوا معه
أحدًا.

قوله "أشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له" وأشهد أن
محمدًا عبده ورسوله: "تشهد شهادة اليقين ألا يُعبد في
الأرض ولا في السماء بحق إلا الله": أشهد أن لا إلا الله



وحده لا شريك له عندما تقولها في التشهد فأنت تشهد
شهادة اليقين أن لا يعبد في الأرض ولا في السماء
بحق إلا الله فمعنى "أشهد أن لا إلا الله" **أي**: أشهد
العبد شهادة اليقين والصدق لا يعبد في الأرض ولا في
السماء بحق إلا الله وحده كما قال تعالى: **"ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ**
هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ".

قوله **"وشهادة أن محمدا رسول الله بأنه عبد لا يُعبد، ورسول**
لا يُكذَّب بل يطاع ويُتبع" يعني: تعتقد بأنه عبد لا يعبد
ورسول لا يكذب بل يطاع ويتبع، فيشهد العبد شهادة
حق وصدق أن محمدا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** رسول الله خاتم
الأنبياء وأنه رسول من عند الله من أنكر رسالته أو أنه
خاتم النبيين فقد كفر، ومقتضى شهادة أن محمدا



رسول الله تصديق خبره وامثال أمره واجتناب نهيه وألا
يعبد الله إلا بما شرعه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ثم بعد ذلك يصلي
على النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فيقول: "اللهم صلّ على
محمد وعلى آل محمد".

قوله "شرفه الله بالعبودية. والدليل قوله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي
نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا}: شرف الله
نبيه محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بأن جعله عبد الله ورسوله،
وبأنه خاتم الأنبياء والمرسلين وأنه أرسل إلى الثقلين
الإنس والجن، وأنه لا نبي بعده فاخصه بالإسراء
والمعراج، وفي أشرف المقامات قال:
"سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى



الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى [الإسراء_١]، وهو في حال صعوده إلى

السماء وصفه الله ﷻ بالعبودية، لأن أشرف المقامات

هي مقامات العبودية لله رب العالمين، فالإنسان يذل

نفسه لله وهو ساجد لكن بقلبه غاية المحبة لله ﷻ، فلا

يوجد هذا إلا لله أن يذل الإنسان نفسه لربه مع كمال

المحبة لهذا الذي أذل نفسه له، لكن غير الله لا يمكن

ولا يتصور، فلو أذل إنسان إنساناً أن يفعل هذا السجود

وفعل بقلبه لا تجده يحب هذا الذي أذله أو ذل نفسه

من أجله بل يبغضه ويكرهه، لكن الله ﷻ يسجد العبد

له وهو في غاية المحبة والسرور عن العبد ويعتقد

كمال المحبة لله الذي عبده وسجد له، فلذلك في

أشرف المقامات وصف نبينا محمد ﷺ



بالعبودية "سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى"، وكذلك ما قاله
تعالى: "تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ
نَذِيرًا".

قوله "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت
على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد" : الصلاة من الله
ثناؤه على عبده في الملاء الأعلى، كما حكى البخاري في
صحيحه عن أبي العالية قال: صلاة الله ثناؤه على عبده في
الملاء الأعلى، وقيل: الرحمة. والصواب الأول "أي: الثناء
وعند الإطلاق هي الثناء من الله ويدخل فيها الرحمة،
وعند الاقتران اقتران الصلاة بالرحمة ي¹ كون الصلاة
ثناء والرحمة إحسان إلى العباد، كما في قوله تعالى:

"أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ" (البقرة_157)،

ثناء الله عليهم ورحمة منه لهم. قال تعالى: "هُوَ الَّذِي

يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ" [الأحزاب_43]، يعني: يثني عليكم

ويرحمكم سبحانه، فعند الإطلاق يدخل فيها الرحمة

وعند القرآن يكون ثناء الله كما قال المصنف: كما نقل

عن أبي العالية يكون ثناء على عبده في الملاء الأعلى

والآل "اللهم صل على محمد وآل محمد"، يقول

الشيخ ابن باز **رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى**: "الآل هم أهل بيته وأتباعه

على دينه". هم أهل بيته المؤمنون به كعلي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**

والعباس وغيرهم ممن ءامن به، وكذلك غيرهم من

أتباعه من المؤمنين كلهم داخلون في آلِه، وعطف

الأصحاب على آل من عطف الخاص على العام إذا

فُسر الآل بالأتباع، وإذا فسر الآل بأهل البيت فيكون



عطف الأصحاب هنا من العطف العام على الخاص؛
لأنَّ أهل البيت أخص من الأصحاب، وإذا فُسر الآل
بالأتباع فالأصحاب أخص من الأتباع فيكون من
عطف الخاص على العام.

قوله "**ومن الملائكة الاستغفار**" **يعني**: الصلاة من
الملائكة بمعنى الاستغفار تصلي عليهم، والملائكة
تستغفر لهم تقول اللهم اغفر لهم اللهم ارحمهم .

قوله "**ومن الآدميين الدعاء**" : صَلَّى على فلان **يعني**: دعا
له مثل صلاة الجنازة دعاء للميت يترحمون عليه.

قوله "**وبارك وما بعدها من الدعاء سنن سنن وأقوال**"
يعني: قولك: وبارك على محمد وعلى آل محمد كما

باركت على إبراهيم و على آل إبراهيم، هذه من السنن، وكذلك الإستعاذة من أربع من عذاب القبر وعذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال هذه كلها من السنن، وكذلك وضع اليدين على الفخذين، والإشارة بالسبابة في التشهد، وكذلك رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، ورفع اليدين عند الركوع، وعند الرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول كل ذلك من السنن.

فالركن الرابع عشر "التسليمتان"؛ لأن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يسلم في كل صلواته عن يمينه وعن شماله، فهما ركن لفعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ولقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "صَلُّوا كما رأيتموني أصلي"، والنبي



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاظْبَ عَلَى ذَلِكَ.

قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى:

وَالوَاجِبَاتُ ثَمَانِيَةٌ: جَمِيعُ التَّكْبِيرَاتِ غَيْرُ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ.
وَقَوْلُ "سُبْحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ فِي الرُّكُوعِ"، وَ "قَوْلُ سَمِعَ اللَّهُ
لِمَنْ حَمَدَهُ" لِلْإِمَامِ وَالْمَنْفَرَدِ، وَقَوْلُ "رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ"
لِلْكَلِّ، وَقَوْلُ: "سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى" فِي السُّجُودِ، وَقَوْلُ:
"رَبِّ اغْفِرْ لِي" بَيْنَ السُّجُودَيْنِ، وَالتَّشَهُدُ الْأَوَّلُ وَالْجُلُوسُ
لَهُ.

فَالْأَرْكَانُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا أَوْ عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ.
وَالوَاجِبَاتُ مَا سَقَطَ مِنْهَا عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بِتَرْكِهِ، وَسَهْوًا
جَبَرَهُ السُّجُودُ لِلْسَهْوِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ."

الشارح:

قوله "جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام": التكبيرات جميعها تكون واجبة تكبيرة الركوع، والسجود، والرفع منه، وبقية التكبيرات وهي التي تسمى تكبيرات الانتقال هذه واجبة؛ لأن الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** واطب عليها وقال: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي"، فدل ذلك على الوجوب، وأكثر أهل العلم يرون أنها من السنن، والمصنف كما هو في المذهب يرى أنها واجبة، ويقول الشيخ ابن باز **رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى**: "الأقرب أنها تجب مع الذكر، أمّا ما سقط منها جهلاً أو نسياناً فلا بأس به". **يعني**: لو لم يُكبر عند الركوع أو لم يقل "سمع الله لمن حمده" بعد الرفع من الركوع ساهياً أو جاهلاً ليس عليه شيء، لكن



لو تعمد لا يجوز له تعمد وترك ذلك.

قوله "غير تكبيرة الإحرام": لأن تكبيرة الإحرام ركن لا بد منها كما تقدم لا تصح إلا بها ولا تسقط لا عمداً ولا سهواً كبقية الأركان.

قوله "وقول سبحان ربي العظيم في الركوع": هذا من الواجبات ، وقول سبحان ربي الأعلى في السجود مرة هذا كله يدخل في الواجب أن يقول: "سبحان ربي العظيم" مرة واحدة هذا الواجب، وما زاد نفل، وكذلك يقول: "سبحان ربي الأعلى" في السجود مرة وما زاد فهو نفل لقول النبي ﷺ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ "فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ" (الواقعة_96) قال:

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اجعلوها في ركوعكم". ولما نزل عليه

قوله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: "سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى"** قال:

"اجعلوها في سجودكم"، والحديث رواه أحمد وأبو

داود وابن حبان.

وقوله "و" **"قول سمع الله لمن حمده" للإمام والمنفرد:**

أيضاً حال الرفع من الركوع هذا أيضاً من الواجبات.

قوله "وقول ربنا ولك الحمد": وهذا للإمام والمأموم

والمنفرد.

قوله "سبحان ربي الأعلى": وهذا في السجود أيضاً

فهو من الواجبات.



وقوله " **ربي اغفر لي بين السجدين** " : أيضا هذا من الواجبات، ودليل ذلك مواظبة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** على هذه الأذكار في جميع صلواته إلى أن توفاه الله تعالى، مع قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** : " **صَلُّوا كما رأيتموني أصلي** " .

قوله " **والتشهد الأول والجلوس له** " **يعني** : قراءة التشهد الأول، والجلوس له هذا من قراءة التشهد والجلوس له **أي** : الجلوس للتشهد الأول، ومن الأدلة على هذين الواجبين أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَمَّا نسي هذا التشهد سجد للسهو، والحديث متفق عليه.

إذا الواجبات الثمانية هي :

الأول : جميع التكبيرات عدا تكبيرة الإحرام.



الثاني: قول "سمع الله لمن حمده" بعد الرفع من

الركوع للإمام والمنفرد.

الثالث: قول "ربنا ولك الحمد" للجميع للإمام

والمأموم والمنفرد.

الرابع: قول "سبحان ربي العظيم" في الركوع.

الخامس: قول "سبحان ربي الأعلى" في السجود.

السادس: قول "ربي اغفر لي بين السجدين".

السابع: التشهد الأول.

الثامن: الجلوس له.

هذه الثمانية كلها واجبة مع الذكر والعلم، ومع الجهل

والنسيان تسقط وإذا تركها نسياناً سجد للسهو إن كان



إمامًا أو منفردًا، أما الماموم فهو تبع لإمامه، لكن الإمام يسجد للسهو، والمنفرد كذلك يسجد للسهو فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي"، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَرَكَ التَّشَهُدَ الْأَوَّلَ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ.

قوله "فَالْأَرْكَانُ مَا سَقَطَ مِنْهَا سَهْوًا أَوْ عَمْدًا بَطَلَتِ الصَّلَاةُ بتركه:" فالأركان لا تصح الصلاة بدونها ما ترك منها عمدًا تبطل الصلاة بتركه أو تركها سهوًا تبطل الصلاة بتركه إلا أن يستدرك السهو، فيكمل فلا بأس، أما لو تركه بالكلية أو طال الفصل فإنه يعيد الصلاة فلو أنه صلى ولم يركع في بعض الركعات أو لم يسجد أو

صلى بدون تكبيرة الإحرام فلا صلاة له أو لم يجلس بين السجدين بأن سجد سجدة أو رفع رأسه ولم يجلس فلا بد من الجلسة بين السجدين، وهكذا الركوع لو رفع رأسه ولم يستقيم وإن كان سهواً وأطال الفصل كذلك، أمّا إذا تذكّر يأتي بالركن ويسجد لو ترك الركوع في الركعة الأخيرة، لو ترك الركوع في الأخيرة ثم نبه مثلاً يعود قائماً، ثم يركع، ثم يكمل صلاته ويسجد للسهو لو ترك سجدة من السجعات ونبه قبل أن يستتم قائماً فليرجع ويأتي السجدة .

قوله " والواجبات ما سقط منها عمدا بطلت الصلاة بتركه،

وسهوا جبره السجود للسهو. " : أي : ما سقط منها سهواً

أو جهلاً يجبره بسجود السهو كما فعل النبي



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ترك الأول جبره بسجود السهو، وكذلك لو نسي التسبيح مثلاً في الركوع أو في السجود أو قال: ربي اغفر لي بين السجدين أو نسي التشهد الأول، وقام يسجد للسهو سجدين قبل أن يسلم هذا هو الواجب، وكما نقلنا الشيخ ابن باز يرى أن هذا هو المعتمد **يعني**: الوجوب، وقال الأكثرون أنها مستحبة **يعني**: هذه الأذكار، ولكن يقول الشيخ قول من قال بالوجوب أظهر لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي"، هذا أظهر وأحوط. وتقدم معنا أن ذكرنا أن كثيراً من السلف ما يسألون أهذا ركن أو واجب أو سنة؟ بل ما ثبت عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فعلوه إذا كانوا يستطيعون ذلك، ولكن هذه الاصطلاحات



يذكرها أهل العلم **يعني**: قد يقع فيها شيء من
الإجتهاد، لكن المرء يصلي كما صلى النبي
صلى الله عليه وسلم ويحرص ذلك؛ لأنه لا يعدم الخير سواء
كان سنة أو واجباً أو ركنًا، فإذا أتى به فإنه لا يعدم الخير
من الإتيان به.

والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين





تمت بحمد الله

